الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة التعليم العالي و البحث العلمي

جامعة بلحاج بوشعيب عين تموشنت

كلية العلوم الإقتصادية و التجارية وعلوم التسيير

قسم العلوم المالية والمحاسبية

الموضوع:

إشكالية تمويل القطاع الفلاحي

دراسة حالة تمويل مشروع استثماري من طرف وكالة عين تموشنت

مذكرة تخرج تمويل القطاع الفلاحي

تخصص دراسة حالة

من إعداد الطالبين:

- حمياني أسامة
- فدان بلال

تحت إشراف الأستاذ:

د. اوكبدان سناء

لجنة المناقشة

د غرزي	جامعة عين تموشنت	رئيسا
د توزان	جامعة عين تموشنت	ممتحنا
د أوكبدان	جامعة عين تموشنت	مشرفا

السنة الجامعية: 2022/2021

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة التعليم العالي و البحث العلمي
جامعة بلحاج بوشعيب عين تموشنت
كلية العلوم الاقتصادية والتجارية علوم التسيير
قسم العلوم المالية و المحاسبة

الموضوع:

إشكالية تمويل القطاع الفلاحي

دراسة حالة تمويل مشروع استثماري من طرف وكالة عين تموشنت

مذكرة تخرج لنيل شهادة الماستر في علوم التسيير

تخصص محاسبة و جباية معمقة

من إعداد الطالبين:

- حمياني أسامة
- فدان بلال

تحت إشراف الأستاذة:

د. أوكبدان سناء

السنة الجامعية: 2022/2021

بسم الله الرحمن الرحيم

شكر و تقدير

الشكر لله أولا و أخيرا و باطنا له على نعمه العظيمة، و على توفيقه لنا و أنه جعلنا من طلبة العلم ، فلك الحمد ربي حتى ترضى و لك الحمد إذا رضيت ولك الحمد بعد الرضا .

نتقدم بالشكر الخاص و الخالص للأستاذة المشرفة " أوكبدان سناء " على توجيهاتها القيمة و الإرشادات الصائبة التي لم تبخل بها علينا ، فلكي منا أجمل التحية و أعظم التقدير .

كما نتقدم بالشكر الخاص للسادة الأساتذة أعضاء لجنة المناقشة على تفضلهم بقبول الاشتراك في مناقشة هذا البحث المتواضع و تقييمه.

كما أتوجه بالشكر الجزيل وبأسمى عبارات التقدير و الاحترام ، إلى كل أفراد عائلتي خاصة الوالد * الوالدة * أخواتي .

و أشكر الأصدقاء و بالأخص الذي كان سندا لي و من ساهم في تقديم يد العون لنا من قريب أو من بعيد

و ألف شكر لمن علمننا ولو حرفا أو سهلا علينا أمرا أ دعا لنا سرا

إهداء

أحمد الله عز وجل و أشكره الذي أنار لي طريق العلم و منحني القدرة و الصبر ووفقني في انجاز هذا العمل المتواضع الذي أهديه إلى :

من تألمت قبل ألمنا وفرحت قبل فرحنا، إلى من أيقظت ليلها لراحتنا وسهرت على سعادتنا وكانت بمثابة المشغل الذي يترقب خطواتنا و حلمت دوما أن نكون في أعلى المراتب الكي ننحت الإرضاء ومهما نقول ويبقى قليلا فيك ونقول شكرا يا أمي .

أنت أعز أحب إنسان في الوجود الذي منحتنا كل الحب و الحنان، إلى الذي كان نعم الأب و في نفس الوقت، إلى الذي يتمنى أن يراني في مثل هذا اليوم إليك انحني إرضاء و أقول شكرا لك * أيها الأب *

إلى من هم أغلى من عمري و روحي ، إلى من يقاسموننني جدران بيتي ، إخوتي و أخواتي ، صغيرا و كبيرا ، إلى جميع الأهل و الأقارب و الأصدقاء

والى كل من كان سندا لي و عونا و إلى جميع طلبة مشواري الدراسي و خاصة قسم تخصص محاسبة و جباية دفعة 2022

و أقول لهم بالتوفيق لكم

إهداء

أهدي ثمرة جهدي المتواضع الى من ادين لهما بالفضل

في وجودي امي

الغالية "خيرة" أدام الله في عمرها ، سعت جاهدة لوصولي لأعلى المراتب

والمستويات رغم كل الظروف .

الى من كرس حياته من اجلي واهدى شقاء عمره من اجل مستقبلي

الدراسي ابي الحبيب" بن عمر".

الى اخوتي واخواتي الاعزاء الذين غمروني بدعمهم وتعاونهم

لشق طريق النجاح

الى الأخ والصديق الذيي شاركني في مشواري الجامعي وشاركتني هذا

العمل المتواضع زميلي حمياني أسامة .

الى استاذتي الفاضلة أوكبدان سناء التي ساندتنا ولم

تبخل علينا في تقديم

كل المساعدات والدعم لإنجاز هذا العمل.

الفهرس

العنوان	الصفحة
البسملة	.I
شكر و عرفان	.II
إهداء	.III
إهداء	.IV
الفهرس	.V
قائمة الجداول	.VI
قائمة الأشكال	.VII
مقدمة عامة	1
الفصل الأول: الجهاز المصرفي الجزائري	5
المبحث الأول: عموميات حول البنوك	6
المطلب الأول: نشأة البنوك و تطورها	6
المطلب الثاني:تعريف البنوك و أهميتها	7
المطلب الثالث: أنواع و أهم وظائف البنوك	10
المبحث الثاني: الجهاز المصرفي في الجزائر	13
المطلب الأول: النظام المصرفي خلال الاحتلال (1830-1962)	13
المطلب الثاني:النظام المصرفي بعد الاستقلال	14
المطلب الثالث: الإصلاحات الأساسية للنظام المصرفي الجزائري	18
المبحث الثالث: ماهية التمويل	22
المطلب الأول: مفهوم التمويل و أهميته	22
المطلب الثاني: أنواع التمويل	23
المطلب الثالث: مصادر التمويل	24
المطلب الرابع: خصائص التمويل	26
الفصل الثاني: التمويل المصرفي للقطاع الفلاحي	29
المبحث الأول: التمويل الفلاحي	30
المطلب الأول: مفهوم التمويل الفلاحي	30
المطلب الثاني: طبيعة التمويل الفلاحي	31
المطلب الثالث: أهمية التمويل الفلاحي	31
المبحث الثاني: طبيعة الائتمان الفلاحي	33
المطلب الأول: الائتمان الفلاحي (القروض الفلاحية) و أهميته	33
المطلب الثاني: طبيعة الائتمان الفلاحي	34
المطلب الثالث: ضمانات و مخاطر الائتمان الفلاحي	34

المطلب الرابع: شروط نجاح سياسة التمويل البنكي للقطاع الفلاحي	37
المبحث الثالث: مساهمة القطاع الفلاحي الجزائري في التنمية و بعض المشاكل و الحلول لهذا القطاع	39
المطلب الأول: مساهمة القطاع الفلاحي الجزائري في التنمية	39
المطلب الثاني: مشاكل القطاع الفلاحي في الجزائر	43
المطلب الثالث: بعض الحلول الممكنة للفلاحة في الجزائر	44
الفصل الثالث: دراسة ميدانية لحالة تمويل مشروع من طرف بنك الفلاحة و التنمية الريفية على مستوى وكالة عين تموشنت	47
المبحث الأول: تقديم عام لبنك الفلاحة و التنمية الريفية	49
المطلب الأول: نشأة و تعريف بنك الفلاحة و التنمية الريفية	49
المطلب الثاني: مهام و أهداف بنك الفلاحة و التنمية الريفية	50
المطلب الثالث: الهيكل التنظيمي لبنك الفلاحة و التنمية الريفية	51
المبحث الثاني: تقديم وكالة عين تموشنت	53
المطلب الأول: نشأة وكالة عين تموشنت	53
المطلب الثاني: الوظائف و المبادئ التي ترتكز عيها وكالة عين تموشنت	54
المطلب الثالث: الهيكل التنظيمي لوكالة عين تموشنت	56
المبحث الثالث: الدراسة التطبيقية لتقديم قرض في ايطار التحدي من طرف وكالة عين تموشنت	57
المطلب الأول: ما هو قرض التحدي؟	57
المطلب الثاني: دراسة ملف طلب قرض التحدي	60
المطلب الثالث: الدراسة المالية للمشروع الاستثماري	61
خاتمة عامة	64
قائمة المراجع	66

قائمة الجداول

الرقم	اسم الجداول	الصفحة
01	نسبة الاكتفاء الذاتي لمحصول الحبوب خلال الفترة 2008-2019	**39**
02	تطور إنتاج السلع الغذائية في الجزائر خلال الفترة 200-2019	**40**
03	القوى العاملة الكلية و الفلاحية خلال الفترة 2017-2019	**41**
04	مساهمة القطاع الفلاحي الجزائري في الناتج المحلي الإجمالي	**42**
05	مساهمة القطاع الفلاحي في ترقية الصادرات	**42**
06	مساهمة القطاع الفلاحي في ترقية الواردات الزراعية	**43**
07	دراسة تكلفة المشروع	**62**
08	الدعم المقدم من طرف وكالة عين تموشنت 772	**62**

قائمة الأشكال

رقم الشكل	اسم الشكل	الصفحة
01	الهيكل التنظيمي العام لبنك الفلاحة و التنمية الريفية	52
02	وكالات بنك الفلاحة و التنمية الريفية لولاية عين تموشنت	54
03	الهيكل التنظيمي لوكالة عين تموشنت 722	56

المقدمة

يمثل القطاع الفلاحي شريان اقتصاديات دول العالم ، بحيث يلعب دورا أساسيا في تحقيق التنمية الاقتصادية و الاجتماعية . حيث يعد مصدرا رئيسيا لتكوين الناتج المحلي و مجالا خصبا لاستقطاب و تشغيل القوى العاملة بالإضافة إلى قدرته على تحصيل النقد الأجنبي في حالة تجاوز مرحلة إحلال الواردات إلى مرحلة التصدير ، ناهيك عن أهميته في دعم باقي قطاعات الاقتصاد القومي خاصة القطاع الصناعي المنتج للسلع و المواد الغذائية حيث يعتمد هذا الأخير على المنتجات الفلاحية كأساس لعمليته الإنتاجية ، ولذلك ينبغي أن يخضع القطاع الفلاحي لاهتمام كبير من البلدان و الهيئات الدولية وذلك عبر مخططات و برامج تنموية مختلفة من اجل النهوض به .

وتعتبر الجزائر من بين الدول التي تسعى جاهدة للنهوض بقطاعها الفلاحي باعتباره الركيزة الأولى للاقتصاد الوطني و البديل الحقيقي الذي يمكنه تجسيد السياسات الإصلاحية في الدولة ، فمنذ الاستقلال و القطاع الفلاحي يشهد تغيرات هامة ، حيث أعيد النظر في نماذج التنمية الفلاحية و رسم خطط عملية من خلال انتهاج سياسات تنموية إصلاحية عديدة كنظام التسيير الذاتي سنة 1962 و مشروع الثورة الزراعية في 1971 و قانون استصلاح الأراضي و حيازة الملكية الزراعية سنة 1984 و غيرها من القوانين ،حيث شملت على طرق التنظيم و أنماط الاستغلال . كما رصدت له مخصصات مادية و بشرية متنامية واتخذت تدابير تحفيزية لفائدة الفلاحين قصد مضاعفة مجهوداتهم في هذا النشاط . و بالتالي تجاوزت الصعوبات التي يواجهونها، وهذا ما يترجم الأهمية الكبيرة التي أولتها الدولة الجزائرية لهذا القطاع الحيوي منذ عقد من الزمن . لكن هذه الإصلاحات لم تستجب إلى تطلعات الجزائر خاصة في تحسين الظروف المعيشية و الاكتفاء الذاتي و لهذا قررت الحكومة بتطبيق برامج تنموية كبديل عن قطاع المحروقات و كانت بداية ببرنامج الإنعاش الاقتصادي (2001-2004) تم من بعده برنامج دعم النمو (2005-2009) و كذلك أيضا برنامج الخماسي و الخماسي الجديد (2015-2019) و المسمى بالاقتصاد الأخضر ، حيث ركزت هذه البرامج على النهوض بالاقتصاد و تحقيق التنمية الاقتصادية .

ونظرا لأهميته في تفعيل التنمية المحلية و الوطنية حاز القطاع الفلاحي الجزائري من خلال معظم الحكومات على حجم هام من التمويل اللازم للنهوض من عدة مصادر سواء عن طريق البنوك العمومية كبنك الفلاحة و التنمية الريفية و بنك التنمية المحلية أو أجهزة دعم التشغيل أو مديريات الفلاحة التابعة لوزارة الفلاحة ... . غير أن هذا القطاع ظل عاجزا عن تلبية الطلب الوطني على المنتجات الغذائية الأساسية و كذلك نجده يواجه العديد من الصعوبات و العراقيل التي تعيق استمراره و التقليل من فعاليته.

مما سبق يمكننا طرح **الإشكالية** كالتالي :

ما دور البنوك في تمويل النشاط الفلاحي ؟

ومن هذه الأخيرة (الإشكالية) قد تدفعنا أيضا إلى طرح بعض التساؤلات للإجابة عليها في عدة نقاط:

- ما هو الجهاز المصرفي ؟ و ما هي وظائفه ؟

- كيف هو خال القطاع الفلاحي في الجزائر ؟

- كيف نشأ بنك الفلاحة و التنمية الريفية ؟و ما هي مبادئه ؟

- ما هي الضمانات المقدمة للائتمان الفلاحي ؟ و كيفية تقديمه ؟

- كيفية و دراسة الملف الفلاحي من طرف وكالة عين تموشنت 772؟

*** فرضيات البحث:**

كلي ننجح في تحليل و دراسة الإشكالية قمنا بتحرير مجموعة من الفرضيات :

لقد شهد القطاع الفلاحي الجزائري عدة مراحل و ذلك وفق الأنظمة الاقتصادية التي كانت منتهجة (متبعة) ، حيث عرف هذا القطاع عدة تحولات و تطورات خلال السنوات الأخيرة التي قامت بها الدولة من أجل تنمية الاقتصاد و المساهمة في توفير الأمن الغذائي للأفراد .

- الضمانات المقدمة تختلف باختلاف نوع القرض و مبلغه و أجال تسديده .

- الوقوف على المخاطر التي تواجه القطاع الفلاحي و السعي لإيجاد حلول ممكنة .

- أهمية التمويل البنكي للقطاع الفلاحي يساهم في الرفع من الاقتصاد و التنمية و التوسع في المشاريع الفلاحية .

*** أسباب اختيار الموضوع :**

- القطاع الفلاحي يعد من أهم القطاعات المهمة لقدرته على تحقيق الأمن الغذائي و كل ذلك بفضل الجهاز المصرفي (الممول) .

- تبيان و تعميم الفكرة كن كيفية تمويل القطاع الفلاحي في الجزائر .

- الأهمية المتزايدة في الوقت الحالي لهذا القطاع و المكانة التي اكتسبها خاصة في الآونة الأخيرة .

- رغبتي الشخصية في الاطلاع و التعرف على مواضيع الخاصة بالفلاحة .

*** أهمية الموضوع :**

- الأموال الكبيرة التي قدمتها البنوك للفلاحين و الشباب من أجل تشجيعهم و تحفيزهم على خدمة و تطوير الأرض و كذا التوسع في المشاريع الفلاحية .

– المكانة المحتلة من طرف قطاع الفلاحة في التنمية و رفع الساحة الاقتصادية .

*** أهداف الموضوع :**

– الهدف الرئيسي هو البحث عن إبراز أهمية تمويل القطاع الفلاحي .

– التعرف على مخطط القطاع الفلاحي و على الأمن الغذائي .

– التعرف على وكالة و بنك ولاية عين تموشنت .

*** المنهجية المتبعة للموضوع :**

لكي نجيب و ندرس الإشكالية و الأسئلة المطروحة تم اعتمادنا على المنهج الوصفي التحليلي لغرض جمع المعلومات بالنسبة للجانب النظري و الوصول للمفاهيم المرتبطة بموضوعنا . و قد اعتمدنا على المنهج التطبيقي لربطه بالجانب النظري من خلال الأدوات الإحصائية كالجداول و الأشكال .

***صعوبة البحث:**

الصعوبات التي تلقيناها في البحث ألا و هي قلة المراجع ، و قلة المخططات ، و نذرة الكتب فيما يخص هذا المجال ، و حتى المقالات .

***خطوات البحث:**

قد قسمنا البحث إلى مقدمة عامة و خاتمة و ثلاثة فصول.

حيث تمثل الفصل الأول و الثاني بالجانب النظري أما الفصل الثالث فكان تطبيقي .

حيث أن الفصل الأول تكلمنا عن الجهاز المصرفي و أهم البنوك و كذا تعريفهم و وظائفهم و كذا تطور الجهاز المصرفي بالجزائر و الإصلاحات الأساسية التي شهده و كذلك تعرفنا على التمويل و أهميته و مصادره أما الفصل الثاني حمل بعنوان التمويل المصرفي للقطاع الفلاحي ، بحيث تطرقنا إلى التمويل الفلاحي و أهميته المكتسبة في المجال الفلاحي وأيضا سياسة الائتمان الفلاحي و المخاطر و الضمانات و مساهمة القطاع الفلاحي في التنمية و الحلول الممكنة في الفلاحة . أما في الفصل الثالث قمنا ب دراسة حالة تمويل مشروع استثماري من طرف بنك الفلاحة و التنمية الريفية لولاية عين تموشنت ، أي تعرفنا على البنك و أهم المهام التي يقوم بها و الوظائف . و قدمنا وكالة عين تموشنت 772 و أيضا قمنا بدراسة ميدانية لتقديم قرض في ايطار التحدي من طرف الوكالة .

الفصل الأول

الجهاز المصرفي الجزائري

المبحث الأول: عموميات حول البنوك

تمهيد:

تعد البنوك الأداة و الوسيلة الأساسية التي يقوم عليها الاقتصاد الوطني لأي دولة كانت ، حيث تلعب دور جد مهم عملية التمويل و رفع و زيادة وتيرة التنمية الاقتصادية ،وتعتبر في حد ذاتها القناة الرئيسية لتداول الكتلة النقدية إذ ترتبط مختلف قطاعات الاقتصاد بالبنوك علاقة تبادلية وثيقة تتمثل في عملية الإقراض .

ومن خلال هذا الفصل سوف نتطرق لثلاثة مطالب على الشكل التالي:

المطلب الأول:نشأة البنوك و تطورها

لم تنشأ البنوك في صورتها الراهنة و لم تظهر دفعة واحدة في مختلف أنحاء العالم و إنما كانت النشأة وليدة تطور طويل .

إن الباحثين متفقين على أن تاريخ نشأة المصارف الحديثة يبدأ من منتصف القرن الثاني عشر للميلاد، حيث أنه تأسس أول بنك وذلك في مدينة البندقية عام 1175 م ،ثم من بعده تلاه بنك برشلونة عام 1401 م ، ثم بنك ريالتو عام 1587 م بمدينة البندقية ثم بنك أمستردام عام 1609 م.

و يعتبر هذا البنك الأخير النموذج الذي اتخذته معظم البنوك الأوربية بعد ذلك مع مراعاة ما أملتهم اختلافات الظروف و الأحوال بين دولة و أخرى ، مثل بنك فرنسا الذي أسسه نابليون عام 1800 م ، ثم انتشرت البنوك بعد ذلك في أمريكا وغيرها من بلدان العالم[1] .

إن من المسلم به أن العمل المصرفي من قبول للودائع في بداية الأمر ثم استثمار الجزء الفائض منها (الائتمان) في مراحل متقدمة ، إنما برز و تطور تبعا لاستعمال النقود كوسيط في المبادلات ، ولقد عرف هذا النشاط السومريين والبابليين و الإغريق و الرومان و اختلفت الأشكال و المظاهر ، كما عرفه العرب قبل الإسلام وفي مكة بالذات المشهورة بتجارتها مع الشام و اليمن ، مكان النبي ـ صلى الله عليه و سلم ـ من قبل النبوة ـمشهورا بالأمين حيث بقيت عنده الودائع حتى قبيل هجرته من مكة إلى المدينة حيث كلف بها عليا ـ كرم الله وجهه ـ ليتولى ردها إلى أصحابها ، هذا وقد عرف المكيون طريقتين : الأولى إعطاء المال مضاربة على حصة الربح و الثانية الإقراض بالربا الذي كان شائعا في الجاهلية سواء بين العرب أنفسهم أو بينهم وبين اليهود المقيمة في الجزيرة العربة آنذاك ، وعندما جاء الإسلام حرم الربا ، واقتصر

1 سليمان بوذياب ،اقتصاديات البنوك ، المؤسسة الوطنية للدراسات و النشر و التوزيع ، الطبعة الأولى ،مصر ، 1996، ص 96

العلم المصرفي على الإيداع الأمين و المضاربة على حصة من الربح، ولكن أسباب التخلف التي حلت بالبلاد الإسلامية أدت إلى قطع كل صلة بما كان قائما و معروفا من أشكال التعامل المصرفي القديم ، فنقلوا النظم المصرفية الأوربية إلى آن جاءت في النصف الثاني من القرن العشرين نظم البنوك الإسلامية[2].

و خلاصة القول و مجمله أن نشأة البنوك برزت من خلال تطور نشاط الصيارفة الذين كانوا يقبلون الودائع مقابل إيصالات أو شهادة إيداع بمبلغ الوديعة و يحصلون مقابل ذلك على عمولة ، فظهرت البنوك في نهاية العصور الوسطى حيث قام بعض التجار و الصناع في أوروبا ، خاصة في مدن البندقية بقبول أموال المودعين بغية المحافظة عليها من الضياع مقابل إصدار شهادات اسمية ، ثم قامت هذه المؤسسات بتحويل الودائع من حساب لأخر ، حيث كان يقيد في سجلات ، ويتم في حضور كل من الدائن و المدين ، ومنذ القرن الرابع عشر سمح التجار لبعض عملائهم بالسحب على المكشوف ، و هذا يعني سحب مبالغ تجاوز أرصدتهم الدائنة ، مما قد يتسبب في النهاية في إفلاس عدد من هذه البنوك ، هذا الأمر دفع بالعديد من المفكرين في إنشاء بنوك حكومية تقوم بحفظ هذه الودائع وتسهر على سلامتها.

نشأت البنوك بسبب الحاجة إلى تسهيل المعاملات على أساس الأجل و الثقة ، وقد واكبت نشوء الرأسمالية و ساهمت كثيرا في تطورها من رأسمالية تجارية إلى رأسمالية صناعية[3] .

المطلب الثاني: تعريف البنوك و أهميتها

أولا: تعريف البنوك

إن إعطاء تعريف شامل للبنك ليس بالأمر السهل ، و ذلك لاشتراك بعض المنشات المالية في أداء واحد أو أكثر من الخدمات التي تؤديها البنوك نظرا لاختلاف القوانين و الأنظمة التي التي تتغير من بلد لأخر و أيضا إلى تعدد وظائفه و عليه نذكر التعاريف التالية[4] :

*__التعريف اللغوي__: المصرف كلمة عربية، و البنك كلمة أجنبية و لهما معنى واحد، لذلك نجد كلمة المصرف في الكثير من الكتب العربية للكثير من المؤلفين و الخبراء الذين ينشطون في مجال البنوك. أما كلمة البنك فهي كلمة ايطالية الأصل (Banco) وتترجم إلى الفرنسية (Banque) و الانجليزية (Banc) .

---

2 نفس المرجع السابق

3 إسماعيل محمد هاشم، النقود و البنوك، المكتب العربي الحديث، مصر، 2005، ص 43 و 44

4 بن قدور ع و بوزوينة محمد هشام، التمويل البنكي للقطاع الفلاحي في الجزائر،مذكرة لنيل شهادة الماستر في علوم التسيير، جامعة عين تموشنت،2021/2020،ص3

و عليه فكلمة BANCO الايطالية تعني عند أول استخدامها هو مصطبة Banc وهي المصطبة التي يجلس عليها الصرافون لتحويل العملة ، ثم تطور المعنى ليصبح هذه الأخيرة بالمنضدة comptoir و هو الموضع الذي يتم فيه عملية المتاجرة ب النقود .

ومن خلال ما ذكر سابقا و من خلال التطور الذي شهدته الكلمة تطور و أصبح من المصطبة إلى الطاولة التي يتم فيها عد و تبادل العملات من طرف هؤلاء الصرافون أنفسهم، ثم أخيرا أصبحت تعني المكان الذي توجد و توضع فيه تلك الطاولة التي كان عليها الصرافون القدماء أعمالهم من خلال المتاجرة في النقود ، ومع مرور الوقت و التعايش مع مختلف التطورات الاقتصادية و النقدية و غيرها أصبحت الكلمة المعاصرة و الحديثة هي البنك ليومنا هذا .

أما كلمة المصرف في اللغة العربية هي مشتقة من فعل صرف ، يصرف و استخدمت كثيرا في اللغة العربية و القران الكريم و عليه فكلمة مصرف تعني المكان الذي يتم فيه تجميع النقود بغرض توزيعها و المتاجرة فيها ، فمن كلمة المصرف تم اشتقاق كلمة الصيرفي و الغاية منها أتيحت كبديل عربي لكلمة البنك ذات الأصل الأروبي و التي هي أكثر استعمالا.

***التعريف الاصطلاحي:** عموما يعرف بمفهومين واسع و ضيق[5].

فمفهومه الضيق يعرف على أنه عبارة عن المؤسسة التي تقوم بدور الوساطة المالية بين طرفين أساسيين هما الطرف الأول الذي تكون لديه رؤوس الأموال ، و الطرف الثاني الذي يكون بأمس الحاجة إليها، ولكل واحد منهما حق على حساب البنك ، حيث أن حق الطرف الأول هو الأمان على الأموال المودعة (الفائدة مدينة بالنسبة للبنك) ، و يضمن الطرف الثاني حق الحصول على الأموال من الدفع (الفائدة دائنة بالنسبة للبنك) ، و هي نسبة الأموال التي هي من صالح البنك ، و كذلك يكون البنك حريصا على تحقيق الهامش المحقق من تقابل الفائدتين المدين التي هي من الطرف الأول و الدائنة التي هي من الطرف الثاني .

أما من المفهوم الواسع أنه بعد عصر التطور و التغيير الذي مس كل القطاعات بما فيها قطاع الاقتصاد و المالية أضحى للبنك أبعاد لافتة تمس دوره الأساسين فهذا الأخير تعدى و تجاوز المفهوم الضيق ليصبح يقدم الخدمات البنكية بأنواعها المختلفة و تقديم النصح و القيام بالدراسات و المشاريع المختلفة، و أيضا تقديم خدمات العاملين و السمسرة في الأوراق المالية و غيرها .

بعد هذين التعريفين و مما سبق وردت عدة تعار يف للبنك و ذلك تبعا لتعدد الزوايا، فحاولنا تقديم تعريف من خلالها، و من جانب أخر تبعا لاختلاف التشريعات و الأنظمة التي تخضع لها أعمال البنك، حيث هذا هو السبب في وجود اتفاق على تعريف واحد شامل و جامع و موحد للبنك . و هنالك وجهة نظر تقول على مهمة البنك مؤسسة مهمتها هي الحصول على الأموال من الجمهور تستخدمها لحسابها الخاص في عملية الخصم أو العمليات المالية، و رأي أخر يقول بأن البنك يعتبر منشأة

5 بن قدور و بوزوينة م هشام، نفس الرجع السابق ، ص4 .

خاصة أو عمومية تعمل على تشغيل عمليات الدفع للأفراد و المؤسسات، تقرض و تستقبل الأموال كما تسير وسائل الدفع(المركز المحلي لهذه المؤسسات) فرع البنوك يسمح بفتح أو غلق الحساب في البنك.

البنك هو الشخصية الاعتبارية التي تمهن بصفة دائمة كل وظائف البنوك من استقبال الودائع، منح القروض وتوفير وسائل الدفع و تسييرها هذا التعريف ورد من المشروع الجزائري في قانون 10/90 الصادر في 14 أفريل 1990م و المتعلق بالنقد و القرض .

كما ورد تعريف أخر على أنه وسيط بين المدخرين و المستثمرين، فهو دعامة رئيسية للاقتصاد القائم على أساس التعامل بالأجل كما يمكن كما يمكن اعتباره مؤسسة مالية أو مصرفية مهمتها الرئيسية هي تجميع النقود الفائضة على الأفراد أو منشآت الأعمال أو الدول إقراض لمن هو بحاجة إليها وفق أسس معينة أو استثمارها في أسس معينة أو استثمارها في أوراق محددة [6]

ثانيا : أهمية البنوك

الإنسان يمكنه أن يقوم بقرض نقودا إلى المشاريع مباشرة ،كما يستطيع أن يقرضها إلى المصارف أولا لتعيد بدورها إقراضها إلى المشروعات فالمصارف تقوم بدور الوسيط المالي بين المقترضين و المقرضين ورغم كل ذلك إلا أن المقترضون يفضلون الاقتراض من البنك لأنه أثمن و أفضل على تأمين الأموال من المخاطر، ويعرض البنك مجموعة متنوعة من الودائع للأفراد و رجال الأعمال و المشروعات و المؤسسات المالية و البنوك الأخرى ،ويتلقى بدوره من الأشخاص الذكورين سابقا الودائع الحقيقية المتمثلة في :

***ودائع لدى الطلب** : هي ودائع يمكن أن يطلبها صاحبها في وقت قصير أي هي ودائع فورية قصية الأجل تحت تصرف المودعين و تضم الحسابات البنكية ،البريدية،دفاتر التوفير والاحتياط.

***ودائع لأجل:** هي غير متوفرة يقوم أصحابها بإيداعها في البنوك وفي المقابل حصولهم على فائدة يستحقونها، وتأتي هذه الفائدة التي تحصل عليها البنوك من إقراض هذه الودائع بفائدة أعلى من تلك التي تدفعها البنوك أصحابها.

وتكمن أهميتها الاقتصادية في[7] :

– توجيه الادخار نحو الاستثمار : فالبنك يفيد و يستفيد بتقيده للنشاط الاقتصادي، و ذلك عندما يعيد ودائع الموعين فيزيد من إنتاج رأس المال ، فيستفيد البنك من الفوائد و العملات .

6 نفس المرجع السابق ، ص5 .

7 غرناوط طاوس غ شاشوة مليكه ، آلية تسيير القروض البنكية و متبعتها في البنك الجزائري الخارجي ، مذكرة تخرج لنيل شهادة جامعية تطبيقية فرع الإعلام للتسيير ، جامعة أمحمد بوقرة بومرداس 2001،ص 07 .

– كما يقوم بالاقتراض و يعطي الحق للمقترضين في سحب المبالغ في حدود قرضه، بواسطة الشيكات. لهذا فان للبنك خدمات لا يمكن الاستغناء عنها في الاقتصاد الحديث .

– فالبنوك وجهت الأفكار من الاكتناز إلى الاستثمار، و توظيف الأموال وبالتالي الحصول على فوائد و أرباح وعوائد الأموال الموظفة تمكن من تحسين الوضع المعيشي و جعله أكثر سهولة.

المطلب الثالث: أنواع و أهم وظائف البنوك

أولا : أنواع البنوك

***البنوك المركزية:** هي مؤسسات وطنية تتمتع بالشخصية المعنوية و الاستقلال المالي.ويعد تاجر في علاقته مع الغير ، و يحكمه التشريع التجاري. تمتلك الدولة رأسمال هذا البنك كله مقره في العاصمة و له عدة فروع ووكالات في المدن الأخرى ولا يهدف إلى تحقيق الأرباح وإنما هدفه الرئيسي هو خدمة الصالح الاقتصادي العام، ولا يتعامل مع الأفراد[8] . وله وظائف أساسية تتمثل في :

– الحق في إصدار العملة النقدية، لذا يدعى ببنك الإصدار .

– يعتبر بنك البنوك لأنه يتولى الإشراف و الرقابة على البنوك، وأيضا يقدم للبنوك التجارية عند الحاجة قروض مقابل فائدة.

– الترخيص بفتح البنوك و المؤسسات المالية، و تعديل القوانين الأساسية و سحب الاعتماد.

– حماية زبائن البنوك و المؤسسات المالية لا سميا في مجال العمليات مع هؤلاء الزبائن.

– هو بنك الحكومة حيث يقوم المصرف بمختلف الأعمال المصرفية الخاصة بالإدارة الحكومية، حيث هذه الأخيرة تودع ما لديها من أموال في هذا المصرف ، وهو بدوره يقدم لها ما تحتاجه من قروض مختلفة الآجال ، و يتولى البنك المركزي تنفيذ السياسة الاقتصادية للحكومة وذلك عن طريق الرقابة على الائتمان .

***البنوك التجارية (بنوك الودائع)** : تعتبر البنوك التجارية أقدم المصارف نشأة ، وهي أساس أي نظام مصرفي ، وهي تلك المصارف التي تقوم بصفة معتادة بقبول الودائع من الأفراد و الهيئات ، وتلتزم بدفعها عند الطلب أو في موعد متفق عليه ، وهي تقوم بعمليات القرض ، وكذا وضع وسائل الدفع تحت تصرف الزبائن وإدارة هذه الوسائل . و يقصد بوسائل الدفع كل الأدوات

8 أحمد لهيبات سعد طبري محمد الأمين بن الزين،الاقتصاد و المانجمنت و القانون، مصادق عليه من طرف لجنة الاعتماد و المصادقة للمعهد الوطني للبحث في التربية–وزارة التربية الوطنية –وفق القرار رقم 717،م.ع،2009، ص26وص27 .

التي تمكن كل شخص من تحويل أموال مهما يكن السند أو الأسلوب التقني المستعمل مثل : النقود ، الصك ، السند الأمر ، السفتجة....الخ.[9].

* **البنوك المتخصصة (بنوك الأعمال)** :هي بنوك حديثة النشأة نسبيا ، حيث ظهرت لتلبية حاجات التطور الاقتصادي في مجالات مختلفة مثل : الزراعة و الذي خصص له بنوك زراعية تختص في تقديم الاعتمادات و المساعدات للمشاريع الفلاحية و الزراعية و مجال الصناعة خصصت له بنوك صناعية التي تختص في تمويل المشاريع الصناعية كذلك قطاع السكن خصصت له بنوك عقارية التي بدورها خصصت له في تقديم فروض إلى الشركات الإنشائية مقابل رهونات أو تأمينات عقارية وهذه المجالات السالفة الذكر تحتاج إلى قروض طويلة الأجل و الاقتراض من الغير في شكل سندات مقابل فائدة يتحملها المصرف[10] .

* **المؤسسات المالية**:المؤسسات المالية هي عبارة عن أشخاص معنوية مهمتها العادية و الرئيسية القيام بالأعمال المصرفية ماعدا تلقي الأموال من الجمهور (الودائع). وهي تعتمد أساسا على رأسمالها، و على المدخرات طويلة الأجل، و الاقتراض من الغير مقابل فوائد تتحملها هذه المؤسسات.

*ثانيا : وظائف البنوك

تقوم البنوك بصفة عامة تقديم العديد من الخدمات المتكاملة ومن أهم هذه الوظائف [11]:

– تساعد المؤسسات المالية على تحقيق تدفق رؤوس الأموال حيث تجري عمليات الإيداع ثم عمليات التوظيف بشكل سهل و متكامل حيث تلتقي رغبات جانبي الطلب و العرض و بفرض عدم و جود هذه المنشآت وأرادت الحصول على مبلغ من المال لتمويل نشاط معين فأن الحجم الكبير من الجهد الذي يبذل في هذا يكون كبيرا ، كما أن الأموال الفائضة لا يمكن إقراضها للغير .

– تدعم جهود الاستثمار و تروج المشروعات حيث تحمل المؤسسات المالية على عاتقها دعم الثقة في عمليات تمويل المشروعات الكبرى ذات المخاطر العالية سواء من خلال ترويج المشروعات أو الاستثمار المباشر أو الإقراض الفردي ، أو توفير القروض المشتركة.

– تقدم الائتمان حيث ظهرت مؤسسات الوساطة المالية في البداية من أجل تقديم خدمة واحدة أساسية و هي توجيه الأموال من المدخرين إلى المستثمرين و المستهلكين بينما نجد الحديثة لدور الوساطة المالية تشير إلى أن هذه المؤسسات هي الوسيلة التي تمر من خلالها الأموال من المدخرين إلى المقترضين .

---

9 أحمد ل سعد ط محمد أ ، نفس المرجع السابق ص27

10 نفس المرجع السابق

11 طلعت اسعد عبد الحميد، الإدارة الفعالة لخدمات البنوك الشاملة كلية التجارة جامعة المنصورة، الطباعة المتحدة للإعلان مدينة 06 أكتوبر، مصر، 1998، ص 18.

و هذا فان المؤسسات يمكن أن توفر أموالا قابلة للاقتراض خلال مدة زمنية معينة تتوقف عن حجم المدخرات المتاحة و حجم ما يمكن أن يكتتر منها و مقدار التغير في حجم المعروض النقدي وقد تطورت صور الائتمان و تعددت لتخرج من النطاق المحلي إلى النطاق العالمي لنشاط البنوك وساهم في ذلك التعاون ظهور خدمات الائتمان الاستهلاكي و تتوقف القدرة الوساطة المالية على خلق الائتمان وفقا لقدرتها على زيادة المعروض من القروض و التسهيلات المالية .

– من بين أهم الأسباب التي يرجع إليها نجاح المؤسسات المالية هي تقليل حجم المخاطرة التي يتعرض لها المدخرون فبدون هذه المؤسسات يجب أن يأخذ المدخرون في حسابهم حجم المخاطرة الائتمانية الناتجة عن عدم سداد مدخراتهم في مواعيدها إذا ما قاموا بمنحها بمعرفتهم . كما أن المدخر عادة لا يكون لديه الوقت أو المعرفة المتخصصة التي تؤهله لاستخدام أمواله في الاقتراض و الاستثمار بكفاءة .

– كما ساهمت مؤسسات الوساطة المالية في تقليل هذه المخاطر فسارعت الكثير من الحكومات بتقليل فرض الخسارة على المدخرين إلى اقل نسبة ممكنة عن طريق إنشاء مؤسسات ضمان الودائع. وكما تقوم المؤسسات المالية بتوفير سيولة وهذا من خلال الودائع التي توجه إليها يوميا.

المبحث الثاني: الجهاز المصرفي في الجزائر.

عرف الجهاز المصرفي الجزائري عدة تحولات منذ إن كانت الجزائر تحت الاستعمار الفرنسي إلى يومنا هذا و ذلك بالتزامن مع متطلبات الظروف الاقتصادية، ومن هذا المنبر نذكر فترتين تاريخيتين التي مر بها و هما:

المطلب الأول:النظام المصرفي خلال الاحتلال (1830–1962)

حين و مع الاحتلال الفرنسي كانت الجزائر تتميز بقلة دور النقود في المبادلات و بنظام المعنيين في العملة وكانت هناك دار لصك النقود. أما الفرنك الفرنسي فلم يتقرر رسميا كعملة البلاد إلا بعد 1849. و أول مؤسسة مصرفية في الجزائر هي تلك

التي قررت بالقانون الصادر في 19 جويلية 1843 لتكون بمثابة فرع لبناء فرنسا وقد بدا بإصدار النقود مع بداية سنة 1848 ولكن سرعان ما توقف بسبب ثورة 28 فيفري من تلك السنة في فرنسا .[12]

و ثاني مؤسسة كانت le comptoir national des compteتقتصر وظيفتها على الائتمان ولم تنجح مؤسسة الخصم تلك بسبب قلة الودائع. و ثالث مؤسسة هي بنك الجزائر 1851 وقد اهتمت به السلطات الفرنسية و منحته اعتمادا "قرضا" و قد مر البنك بأزمة شديدة في الفترة ما بين 1880الى 1900 اتخاذ الإجراءات الجذرية بشأنه : نقل مقر البنك إلى باريس و تغير اسمه إلى بنك الجزائر و تونس و تغير أسس الإصدار و التغطية و قد تأمم البنك عام 1946 ، وفي 19 سبتمبر 1958 فقد البنك حق الإصدار بالنسبة لتونس بعد استقلالها و عاد اسمه مجددا بنك الجزائر و قد ظل يعمل إلى تاريخ 31 ديسمبر 1962 حيث ورثه ابتداء من اليوم التالي البنك المركزي الجزائري [13].

- لأهمية بنك الجزائر الذي استمر أكثر من خدمة الاحتلال ، زوال بنك الجزائر نشاطه منذ نشأته كبنك إصدار و بنك ائتمان في أن واحد و بعد نصف قرن من إنشائه بدأت وظيفته الثانية تتخلص إلى أن تتخصص بعد قرن من تاريخ تأسيسه كقرن مركزي.

وباختصار كان بنك الجزائر مجرد فرع ميداني لبنك فرنسا وزارة المالية الفرنسية و هذا جزء من تبعية نفسية ناتجة عن روابط اقتصادية و سياسية ، و اعتبارا من سنة 1900 و ما بعدها انبفت شيئا فشيئا المؤسسات المصرفية الزراعية ، مما حرر بنك الجزائر من العبء الزراعي و جعله يتبزغ للتمويل التقليدي للمبادلات التجارية و خاصة مع فرنسا و بعد الحرب العالمية الأولى و على اثر تطور النظام المصرفي الفرنسي بدأت نقل فعاليات البنك في ميدان الائتمان و اخذ يتبرع لوظيفته و ظهر في هذه الفترة أيضا Le Conseil Algérien du crédit للإشراف على السياسة المصرفية في البلاد و مع كل هذه التطورات يتحول بنك الجزائر إلى بنك مركزي بمعنى الكلمة لأنه لم تكن لديه وسائل الرقابة النقدية الفعالة كذلك لان البنوك العامة في الجزائر كانت في فرنسا و لان حرية تداول رؤوس الأموال بين الجزائر وفرنسا كانت بحد ذاتها عائقا أمام ممارسة البنك لدوره كمسئول عن السياسة النقدية و القاعدة النقدية للبلاد [14].

المطلب الثاني: النظام المصرفي الجزائري بعد الاستقلال

عملت الحكومة الجزائرية وراء الاحتلال الفرنسي مباشرة بكل ما في وسعها لاسترجاع كامل حقوق سيادتها في ذلك حقه في إصدار النقد وإنشاء عملة وطنية فباشرت بإنشاء البنك المركزي في سنة 1963 و الدينار الجزائري سنة 1964.

*** إنشاء هياكل النظام المصرفي الجزائري:**

12 شاكر القزويني ، محاضرات في اقتصاد البنوك ، ديوان المطبوعات الجامعية ، الجزائر ، 2000 ، ص 48

13 نفس المرجع ، ص 53

14 شاكر القزويني ، مرجع سبق ذكره ،ص 49 و ص 52

تقرر إنشاء مؤسسة إصدار جزائرية لتحل محل البنك الجزائري في 01 جانفي 1963 و بذلك أنشئ البنك المركزي الجزائري على شكل مؤسسة عمومية وطنية تتمتع بالشخصية المعنوية و الاستقلال المالي ، و قد تم تبرير هذا الاختيار بالرغبة في تلبية غرض مزدوج ضروري من منظور المهمة المسندة لهذه الهيئة يتمثل الغرض الأول في وجود تنظيم العمليات المسموح بها للبنك المركزي و إعطاء الحكومة إمكانية المراقبة اللازمة بينما يتمثل الثاني في وجوب تمتع إدارة البنك بالاستقرار و الاستقلالية اللازمين لممارسة صلاحيتها و من هذا جاء الإلحاح على ضرورة تنظيم اتصال دائم وتعاون فعال بين السلطات العمومية و مؤسسات الإصدار .

-يستجيب الهيكل التنظيمي الموضوع في إطار هذا القانون رقم 62-441 المؤرخ في 13 ديسمبر 1963 لهذا الغرض المزدوج ، و هكذا أصبحت إدارة البنك المركزي الجزائري مؤمنة من طرف محافظ معين بمرسوم من رئيس الدولة باقتراح من وزير الاقتصاد يساعده في ذلك مدير عام معين أيضا بمرسوم من طرف رئيس الدولة باقتراح من المحافظ الموافق عليه من طرف الوزير المكلف بالمالية .

إذا كانت سنة 1963 تعد سنة شروع البنك المركزي في نشاطه ، فان البنوك الأجنبية قد تابعت ممارسة نشاطها ، ولكن بوتيرة ضعيفة إلى حين تأميمها خلال 1966 و 1967 ، وقد تميزت الفترة الممتدة من 1963 حتى إلى سنة 1967 بتغيير شبه جذري في النظام المالي الموروث عن الاستعمار، كما هذه الفترة ثم إنشاء الصندوق الجزائري للتنمية الذي بعد ذلك سمي بالبنك الجزائري للتنمية.[15]

***البنك الجزائري للتنمية :**

تأسس بالقانون الصادر في 1963/05/07 ، فقد أنشئ بقصد منح القروض المتوسطة و طويلة الأجل و قد ازدادت أهمية البنك منذ عام 1976 ، و في بداية الأمر كان البنك أداة بين الخزينة لتسيير ميزانية التجهيز العمومي لحد سنة 1969 ، وقد حل البنك منذ عام 1971 محل الخزينة في ميدان القروض الطويلة الأجل وفي إصدار حوالات التنمية و منذ عام 1972 أصبح البنك مسؤولا عن إعداد خطط تمويل المشاريع الإنتاجية المقررة في الخطة الاقتصادية الوطنية و في 1975 بدا البنك بالمساهمة في فعاليات التنمية على النطاق الجهوي الذي تقرر بالمخطط الرئاسي ، كما يمكن تمديد مدة القرض 4 سنوات إضافة إلى المدة التي يمنحها البنك من 10 إلى 20 عاما ، وهو يعمل أساسا باعتباره منشاة مصرفية طبقا للتشريع التجاري[16] .

*** البنك الوطني الجزائري:**

وقد تأسس بالمرسوم الصادر في 1966/06/13 لكي يحل محل مجموعة من البنوك ، وكان المطلوب من البنك إضافة لواجبه كبنك تجاري ، دعم عملية التحول الاشتراكي في الزراعة ، التسيير الذاتي بسبب التعارض الوظيفي مع المؤسسات المصرفية

15 محمود حميدات ، مدخل للتحليل النقدي ،ديوان المطبوعات الجامعية ، بن عكنون الجزائر ، ص 125 و ص 129 على التوالي.

16 شاكر القزويني ، مرجع سبق ذكره ، ص 59، 60

الزراعية الأخرى ، فقد لجأت الدولة إلى إلغائها جميعا عام 1968 كي يبقى هذا البنك وحده في الميدان الزراعي ، وباختصار فهو بنك ودائع و استثمارات و بنك المنشات الوطنية و بنك يتوجه للداخل و الخارج و بنك التسيير الذاتي للزراعة حتى عام 1982 ، وقد تضخم البنك كثيرا و اتسعت فروعه [17].

***القرض الشعبي الجزائري:**

أنشئ هذا البنك بتاريخ 29 ديسمبر 1966 ليخلف البنوك الشعبية العديدة التي كانت متواجدة في الجزائر قبل هذا التاريخ و التي نعددها فيما يلي :

- البنك الشعبي التجاري و الصناعي الوهراني.
- البنك التجاري و الصناعي للجزائر .
- البنك الجهوي التجاري والصناعي لعنابه .
- البنك الجهوي للقرض الشعبي الجزائري .

تم دمج جميع البنوك و أنشئ على أنقاضها القرض الشعبي الجزائري حيث تم تدعيم بعد ذلك ، يضم البنك المصرفي و الجزائري في أول جانفي 1968 ، وضم الشركة المارسيلية للبنوك بتاريخ 30 جوان 1968 و الشركة الفرنسية للتسليف و البنك في عام 1971 .

يمارس القرض الشعبي الجزائري جميع العمليات المصرفية التقليدية كغيره من البنوك الجزائرية بالإضافة إلى تمويل القطاع العام و خاصة السياحة و الأشغال العمومية و البناء و الري و الصيد البحري ، كما انه يقوم بتمويل عدد كبير من المؤسسات الخاصة قصد تدعيم الصناعات المحلية و التقليدية و المهن الحرة .

***بنك الجزائر الخارجي:**

أنشئ هذا البنك بتاريخ 01 أكتوبر 1967 وقد جاءت هذه المؤسسة بتملك بنك كريدي ليوني في 12 أكتوبر 1967 و الذي كان بدوره قد ضم البنك الفرنسي للتجارة الخارجية ، وفي سنة 1968 تملك بنك الجزائر الخارجي الشركة العاملة و بنك باركليتر الفرنسية و البنك الصناعي للجزائر وبنك البحر الأبيض المتوسط و بنك تسليف الشمال ، تخصص هذا البنك عند إنشائه في العمليات مع الخارج كما انه يمارس كذلك جميع العمليات المصرفية التقليدية كأي مصرف جزائري أخر [18] .

17 نفس المرجع ، ص 60

18 محمود حميدات ، المرجع السابق ذكره ، ص 131 و ص 132

و قد توسعت عمليات البنك منذ عام 1970 حيث هو الذي لديه حسابات الشركات الصناعية الكبرى في ميادين المحروقات (سونا طراك – نفطال) و الكيماوية و البتروكيماوية و التعدين و النقل البحري و مواد البناء و هو الذي يمدها بالقروض .

***بنك الفلاحة و التنمية الريفية:**

لقد تأسس بالمرسوم رقم 206/82 المؤرخ في 1982/03/13 و اختص بتمويل نشاطات الإنتاج الزراعي و كل الأنشطة المتممة للزراعة ، و كذلك الصناعات الزراعية و الحرف التقليدية في الأرياف و كل المهن الحرة و المنشآت الخاصة المتواجدة في الريف مهما كان نوع نشاطها ، انه بنك متخصص تكمن أهميته في تمويل القطاع ألفلاحي و الأنشطة المختلفة في الريف و ذلك بقصد و هدف تطوير الريف و الأمن الغذائي على الصعيد الوطني[19] .

***بنك التنمية المحلية:**

و هو أحد البنوك في الجزائر ، انبثق من القرض الشعبي الجزائري ، وقد تأسس البنك بموجب المرسوم رقم 08/85 المؤرخ في 30 أفريل 1985 ، و هو بنك و ودائع مملوكة للدولة و خاضع للقانون التجاري لكنه يخدم بالدرجة الأولى فعاليات الهيئات العامة المحلي قروض قصيرة و متوسطة و طويلة الأجل ، تمويل عمليات الاستيراد و التصدير إضافة لخدمات القطاع الخاص ، قروض قصيرة و متوسطة الأجل فقط [20].

***الصندوق الوطني للتوفير و الاحتياط :**

و قد تأسس بالمرسوم 227/64 في تاريخ 10 أوت 1964 و الصندوق يدير ثلاث أنواع من الموارد : أموال الادخار،أموال الهيئات المحلية و أموال منتسبي الهيئات المحلية و المستشفيات . و في إطار سياسة تشجيع المهاجرين الجزائريين بالخارج إلى العودة للوطن ، و تشمل مهمته في جميع المدخرات و توجيهها نحو بناء المساكن و بذلك يمكن اعتبار الصندوق بمثابة بنك حقيقي للإسكان يؤدي خدمة كبيرة للمجتمع ويحقق عن الدولة .

***الصندوق الجزائري للتأمين و إعادة التأمين :**

صدر ذلك بموجب القانون رقم 197/63 المؤرخ في 08 جوان 1963 و قد تأسس بقصد سد الثغرة الحاصلة من تراجع الشركات الأجنبية في حينه عن إجراء التأمين في ظل سيادة الجزائر المستقلة ، و قد سمح للصندوق بتولي كل أعمال التأمين عن مخاطر الزراعة و حوادث العمل ، و طبقا للقرار الوزاري المؤرخ في 24 ماي 1975 فقد كلف الصندوق بتغطية المخاطر الزراعية و

19 شاكر القزويني ،مرجع سبق ذكره ، ص60و ص61

20 شاكر القزويني ، نفس المرجع أعلاه ، ص 62

الحريق ، مخاطر النقل و هو يولى إلى جانب ذلك فعالية إعادة التأمين و الدولة تحتكر سوق التأمين و إعادة التأمين في الجزائر و ذلك منذ صدور المرسوم رقم 127/66 المؤرخ في ماي 1966.

***الشركة الجزائرية للتأمين :**

تأسست في 12 ديسمبر 1963 على أساس القطاع المختلط في البداية بالتعاون الفني مع مصر ، و في ماي 1966 أجري تأميمها ، و قد أنيطت بالشركة منذ عام 1975 وظائف تأمين متعددة.[21]

المطلب الثالث : الإصلاحات الأساسية للنظام المصرفي الجزائري

عرفت فترة الثمانينات صعوبات عديدة على المستوى الاقتصادي بشكل عام و خاصة على مستوى المؤسسات العمومية ، و أيضا على مستوى الجهاز المصرفي بشكل خاص . فكان من الضروري إعادة النظر في دور الدولة الاقتصادي و حتمية الإصلاحات . ولهذا أعيد هيكل الجهاز المصرفي سنة 1982 ، و نتج عن ذلك إعادة هيكلة بنكين هما : بنك الفلاحة و التنمية الريفية BADR الذي تكفل بالقطاع الفلاحي و ترقية الأنشطة المختلفة المتواجدة في الريف على الصعيد الوطني . وبنك التنمية المحلية BDL الذي تمثلت مهمته في التنمية الاقتصادية و الاجتماعية للجماعات المحلية . ولهذا قامت السلطات الجزائرية بإصدار قوانين لتحقيق أهدافها حيث تتمثل في:

***أولا : قانون نظام البنوك و شرط الإقراض (قانون 86-12)** : صدر في أوت 1986 بغرض المحاولة في الإصلاح البنكي . أي أنه يحاول إعادة النظر في المنظومة المصرفية و في آليات التمويل وذلك عن طريق تكليفه بوظيفة تقليدية و أساسية تتمثل في الوساطة المالية و إعفاءه من الرقابة. و يهدف هذا القانون إلى إعادة الاعتبار للبنك المركزي و إعطاءه الصلاحيات اللازمة لتمكنه من تسيير و مراقبة السياسة النقدية و تحسين الظروف و استقرار العملة و تحديد حدود قصوى لعمليات إعادة الخصم لتوجيه العمليات الاقراضية المتبعة من طرف البنك .[22]

***ثانيا : قانون استقلالية المؤسسات المصرفية المالية (قانون 88-06)** : صدر هذا القانون في 12 جانفي 1988 ، جاء متمم و معدل لقانون نظام البنوك و شرط الإقراض ، و لقد منح هذا الأخير للمؤسسات العمومية الاقتصادية استقلاليتها ،

21 نفس المرجع أعلاه ، ص 60

22 خباية عبد الله ، الاقتصاد النقدي ،مؤسسة شباب بجامعة ، الإسكندرية ، 2008، ص 194.

كما أكد على الطابع التجاري لها . وبالرغم من أهمية التغيرات التي أثارها القانون بهدف تكييف الإصلاح مع واقع المحيط البنكي ، إلا أن هذه الإصلاحات لم تحقق الانسجام و متطلبات المرحلة الجديدة للاقتصاد [23].

***ثالثا : قانون النقد و القرض (قانون 90-10)** : صدر في 14 أفريل 1990 و الذي أعاد تعريف كلي لهيكل النظام المصرفي ، ومن أهم ما جاء به هذا القانون هو : جعل هيكلة النظام المصرفي أرضية لعصرنته ،كما منح للبنك المركزي الاستقلالية و نزع كل العوائق أمام الاستثمار الأجنبي.[24]

كما كان موجه هدفه نحو إعادة صنع قواعد اقتصاد السوق و إعادة تأسيس ملاءة مؤسسات الدولة و البنوك ، و مطاردة و محاربة ظاهرة التضخم و مختلف أشكال التسريبات ،إلا أنه وضع نظام مصرفي فعال في تعبئة و توجيه الموارد ، وحث على منع التمييز في منح القروض بين الأعوان الاقتصاديين[25] . ومن أهم الإصلاح الذي جاء به قانون النقد و القرض :

--بنك الجزائر و صلاحيته : الاستقلال التام للبنك المركزي عن السلطات الحكومية ، مع تحميله للاسم الجديد ببنك الجزائر و الذي هو مؤسسة وطنية تتمتع بالشخصية المعنوية و الاستقلال المالي و التام [26] ، و يخضع البنك المركزي إلى قواعد المحاسبة التجارية إذ أنه يعد تاجرا في علاقته مع الغير . ويعتبر بنك الإصدار وباعتباره الملجأ الأخير للإقراض و هو المسؤول الأول عن السياسة النقدية . ومن مهامه تقديم السيولة للبنوك و الخزينة العمومية .

--البنوك :اعتبر القانون (90-10) المتعلق بالنقد و القرض في المادة 114 أن البنوك هي أشخاص معنوية مهمتها العادية و الأساسية إجراء العمليات الموضحة في المواد من 110 إلى 113 من القانون[27] ، فالبنوك تنحصر في العمل على جمع الودائع و المدخرات الممكنة من الجمهور ، القيام بمنح القروض و توفير وسائل الدفع اللازمة ووصف الأعمال تحت صرف العملاء و السهر على إدارتها .

وتم إنشاء هياكل جديدة للمراقبة البنكية و تتمثل في :

23 عرابة رابح ،التسويق البنكي وأفاق تطبيقه في المؤسسة البنكية الجزائرية في ظل اقتصاد السوق –حالة القرض الشعبي الجزائري-أطروحة لنيل شهادة دكتوراه في علوم التسيير –فرع : إدارة أعمال- كلية العلوم الاقتصادية و التجارية و علوم التسيير – جامعة الجزائر ،2009 -2010، ص 233

24 حميدات م ، مدخل للتحليل النقدي ، ديوان المطبوعات الجامعية ، الجزائر ،1996 ، ص 141وص 142

25 مصيطفي عبد اللطيف ، بلعور سليمان ، النظام المصرفي بعد الإصلاحات ، الملتقى الوطني الأول حول الإصلاحات الاقتصادية في الجزائر الممارسة التسويقية ،2004 ،المركز الجامعي بشار ،الجزائر ،ص53و ص 54

26 المادة 11 من قانون ن ق 90-10

27 المواد 110 إلى 113 من قانون النقد و القرض

1 مجلس النقد و القرض: يعتبر إنشاءه من العناصر الأساسية التي جاء بها قانون النقد و القرض بالنظر إلى المهام الموكلة له و الصلاحيات الواسعة التي منحت له، قد عرف تغييرا كبيرا على مستوى هيكل إدارة البنك المركزي. ويؤدي دورين أساسيين مجلس إداري الذي يسير شؤون البنك و كسلطة النقدية (إصدار النقود).[28]

2 اللجنة المصرفية: تسهر هذه اللجنة على مراقبة حسن تطبيق القوانين التي يخضع لها الجهاز المصرفي (حسب المادة 113 من قانون ن ق رقم 90-10). وحسب المادة نفسها فان الهدف و الغرض من إنشاء هذه الأخيرة هو مراقبة تطبيق القوانين و الأنظمة التي تخضع لها البنوك و المؤسسات المالية و معاقبة المخالفات المثبتة.

3 فروع البنوك الأجنبية: بموجب القانون التعلق النقد و القرض سمح بإنشاء بنوك أجنبية خاصة أو مختلطة، وحسب ما جاء في المادة 127 من القانون (90-10) فان مجلس النقد و القرض هو من يقرر في منح أو رفض التراخيص. وهذا الترخيص خاضع لمبدأ المعاملة بالمثل حسب المادة 11 من هذا القانون أنه تتم المساهمة الأجنبية في هذا المجال بإنشاء فروع تابعة لمؤسسات مالية أو بنوك توجد مقراتها خارج الجزائر .

4 السوق المالي : إنشاء بورصة الجزائر الذي يعتبر بمثابة السوق المالي إذ أن البورصة توفر لجميع المتعاملين الاقتصاديين فرصة للتزود بالأموال و السيولة اللازمة لتسيير نشاطاتهم و أعمالهم ، و هي تعمل كذلك على خلق مناخ اقتصادي مبني على قواعد السوق ، و بالتالي تضع حدا للتسيير الإداري للموارد المالية و النقدية الموجودة في الاقتصاد . و مع نهاية التسعينات برزت البوادر الأولى للمنافسة بدخول البنوك و المؤسسات المالية الخاصة (الوطنية و الأجنبية) للقطاع المصرفي .[29]

تماشيا مع ظروف البيئة المصرفية المتغيرة، فقد تم إجراء تعديل على قانون 90-10 المتعلق بالنقد و القرض. وجاء أول تعديل لهذا القانون عن طريق أمر رئاسي بصدور الأمر رقم 01-01 المعدل و المتمم لقانون النقد و القرض ، حيث مس التعديل و بصفة مباشرة الجوانب الإدارية في تسيير بنك الجزائر فقط دون المساس بصلب القانون و مواده المطبقة ، و بموجب هذا التعديل تم الفصل بين مجلس إدارة البنك و مجلي النقد و القرض (الأمر رقم 03-11) .

اثر صدور قانون النقد و القرض بدأ انفتاح القطاع المصرفي تجاه القطاع الخاص الوطني و الأجنبي يتسارع و خصوصا بعد سنة 1998 انتهاء انجاز برنامج التعديل الهيكلي . كما شهدت سنة 2003 صدور الأمر رقم 11/03 المؤرخ في 26 أوت 2003 و المتعلق بالنقد و القرض في الوقت الذي يبقى فيه على تحرير القطاع المصرفي ، فانه يدعم شروط التأسيس و الرقابة على البنوك و لمؤسسات المالية .من جهته وضع بنك الجزائر آليات تتسم بدقة كبيرة و تخص الرقابة و السهر و الإنذار .(الأمر رقم 11/03 المتعلق بالنقد و القرض)

---

28 بطاهر علي ،إصلاحات النظام المصرفي الجزائري و أثارها على تعبئة المدخرات و تمويل التنمية ، أطروحة دكتوراه دولة في العلوم الاقتصادية –فرع التحليل الاقتصادي ، جامعة الجزائر ،2005-2006

29 نابلي الهام و لموشي زهية ، إصلاحات النظام المصرفي و أثرها على مواكبة تغيرات البيئة المصرفية الدولية ، مجلة الادارة و التنمية للبحوث و الدراسات ، جامعة أم البواقي (الجزائر) ،جوان 2020 ، ص 171

على الرغم من انفتاح النظام المصرفي كثيرا بعد صدور قانون النقد و القرض إلا أن البنوك العمومية الوطنية بقيت تهيمن على القطاع حيث يتجمع لديها ما يقارب 90 % من الموارد و تمنح 95 % من القروض ، ويعود انخفاض حصة البنوك الخاصة إلى كونها بنوك حديثة النشأة مقارنة بالبنوك العمومية ، كما أن البنوك لتجارية تركز على تمويل عمليات التجارة الخارجية و ما ينتج عنها من أرباح سريعة خاصة تمويل الصادرات و في نهاية ديسمبر 2017 ، بلغ عدد وكالات شبكة المصارف العمومية 1145 وكالة و 364 وكالة بالنسبة للمصارف الخاصة و 95 وكالة للمؤسسات المالية ، مقابل 1231 وكالة ، كما بلغ إجمالي وكالات المصارف و المؤسسات المالية 1604 وكالة .

تشكل النظام المصرفي في نهاية 2017 من 29 بنكا و مؤسسة مالية تقع كل مقراتها الاجتماعية بالجزائر العاصمة . تتوزع البنوك و المؤسسات المالية المعتمدة كما يلي : 06 بنوك عمومية من بينها صندوق التوفير ، 13 بنكا خاصا برؤوس أموال أجنبية ، بنك واحد برؤوس أموال مختلطة، 3 مؤسسات مالية من بينها 2 مؤسستين عموميتين ، 5 شركات للاعتماد الايجاري منها 3 عامة و تعاضديه للتأمين الفلاحي معتمدة للقيام ب العمليات المصرفية و التي أخذت في نهاية 2009 صفة مؤسسة مالية .[30]

30 ن . الهام ، نفس المرجع السابق ص 172

المبحث الثالث: ماهية التمويل

تمهيد :

يلعب التمويل دورا فعالا في تنمية أي اقتصاد من اقتصاديات الدول ، و يسعى إلى تحقيق أكبر قدر ممكن من الفوائد ،ويعتبر التمويل حجر الأساس الذي تعتمد عليه أي مؤسسة سواء الصغيرة و المتوسطة في توفير مستلزماتها و تسديد جميع مستحقاتها ، و لازالت مشكلة الحصول على هذه الأموال لتغطية احتياجاتها التمويلية في حالة عجزها أو تسهيل عملياتها لاستثمارها في توسيع نشاطها على حد سواء . و يبقى التمويل هو العنصر الحيوي للمشاريع المصغرة و المتوسطة مهما كان مصدرها ، وعليه من خلال هذا المبحث سنتطرق و نتعرف على مفهوم التمويل و أنواعه و مصادره و حتى الأهمية التي يكسبها .

المطلب الأول: مفهوم التمويل وأهميته

*أولا: مفهوم التمويل

لقد تعدد تعريف التمويل من خلال تطوره الملحوظ الذي جعل تباين بين الاقتصاديين ،فنذكر هذه التعاريف:

– التمويل يعني توفير المبالغ النقدية اللازمة و الكافية لدفع أو تطوير مشروع أو مؤسسة خاصة أو عامة ، وباعتباره أنه الحصول على الأموال بغرض استخدامها للتشغيل أو التطوير انم بنظرة تقليدية ، حيث ترتكز الوظيفة التمويلية على تحديد أفضل مصدر للأموال من عدة مصادر متاحة من خلال دراسة تكلفة الفرصة البديلة[31] .

– التمويل يتكون من مجموعة من الحقائق و الأسس العلمية والنظريات التي تتعلق بالحصول على الأموال من مصادرها المختلفة في الوقت الذي تكون فيه المؤسسة في أمس الحاجة إلى الأموال لتمويل استثماراتها و تحديد مزيج التمويل الأمثل من أجل تغطية استثمارات المؤسسة[32] .

إذن فالتمويل هو عملية الحصول على الأموال ليشمل الاستخدام الأمثل و الأفضل في المؤسسة ، و يمكن أن نقول بأنه عملية إمداد بالأموال وقت الحاجة لجميع المشاريع من أجل تحقيق أهدافها و الرفع من قدراتها الإنتاجية .

---

31 سماح طلحي ، قرض الإيجار و إشكالية تمويل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة ، مذكرة ماجستر لعلوم التسيير ، تخصص مانجمنت مؤسسة ،المركز الجامعي العربي بن مهيدي ،أم البواقي ن 2007 ، ص19

32 طارق الحاج، مبادئ التمويل، دار صفاء للنشر و التوزيع، عمان–الأردن ،2002 ،ص21

***ثانيا: أهمية التمويل**

يعتبر التمويل حجر الأساس لأصل النشاط الاقتصادي ،و يعتبر بمثابة الدورة الدموية في المؤسسة ، حيث يجب أن تضخ الأموال بدقة في القنوات المختلفة حتى تتحقق الأهداف التشغيلية و المسطرة مسبقا من طرف المؤسسة ، إذ أنه [33]:

– توفير المبالغ النقدية اللازمة للوحدات الاقتصادية ذات العجز في أوقات حاجاتها .

– إعطاء الحركية و الحيوية اللازمة و الضرورية لتحقيق وتيرة النمو الاقتصادي المقبول و التنمية الشاملة و من ثم تحقيق رفاهية المجتمع و تحسين الوضعية المعيشية لهم (مثل توفير السكن ، عمل، نقل ، أغذية ...)

– تغطية جزء من المشروع الاستثماري تشجيع الاستثمار و دفعه للتقدم في البلاد .

– سد الفجوة للصرف الأجنبي الناتجة عن كون الواردات أكبر من الصادرات.

– تمويل حركة التجارة الدولية على السلع و الخدمات، يعني أن أي انخفاض من مستوى السيولة الدولية و التي تمثل قدرة الدولة على الوفاء بديونها اتجاه الدول الأخرى، و تحسين الوضعية و تسوية معاملاتها الدولية في إطار تمويل التجارة الخارجية. و تحتفظ الدول باحتياطات الذهب و العملات الأجنبية و تسوية الدين اتجاه الدول الأخرى إما بتحويل الذهب أو من عملتها الخاصة أو الرائدة في تمويل حركة التجارة الخارجية ، يؤدي ذلك إلى انكماش العلاقات الاقتصادية الدولية .

– التمويل يساعد في انجاز المشاريع المعطلة و أيضا في إنشاء المشاريع الجديدة و التي بدورها تزيد الدخل الوطني .

– تحرير الأموال أو الموارد المجمدة داخل المؤسسة أو خارجها.

المطلب الثاني: أنواع التمويل

للتمويل نوعين أساسيين هما:

***التمويل الذاتي (الداخلي)** : هي مصادر تمويل ذاتية ، و هي عبارة عن مجموع الموارد المتاحة في المؤسسة و التي تمكن المؤسسة من مواجهة احتياجاتها و مستلزماتها دون اللجوء إلى عملية الاقتراض من الخارج ، أي من السيولة المتاحة مما تحوزه خزينة المؤسسة لتضمن بذلك تغطية تكاليفها و زيادة نموها ، فالمؤسسة التي تحقق أرباحها الهائلة في نهاية كل مشروع أو صفقات

33 عدنان هشام السمراني ، الإدارة المالية ،دار الصفاء ، عمان –الأردن ،1997 ، ص 283

تجارية ، فتقوم باستخدام تلك الأرباح المتراكمة في تمويل نشاطاتها المستقبلية و من أجل تحقيق هذه الأرباح لا بد على المؤسسة بذل قصارى جهدها حتى تتحكم في النفقات العامة ، فالتمويل الذاتي يعبر عن قدرة المؤسسة على تمويل نفسها بنفسها [34].

***التمويل الخارجي** :عندما يفوق احتياج المؤسسة ، إمكانيات التمويل الذاتي تلجأ هذه الأخيرة الى مصادر خارجية ، غالبا ما تكون البنوك لطلب قروض وهذا ما تعتبر تمويلا خارجيا . أي أن مصدره خارج المؤسسة .

فالتمويل الخارجي يبرز مدى أهمية العلاقة التي تربط بين المؤسسة (الزبون) و البنك (الممول) ، حيث يسمح للمؤسسة من تغطية احتياجاتها من الأموال لذلك يعد التمويل الخارجي عاملا مساعدا على قيام المؤسسة بنشاطها [35].

المطلب الثالث: مصادر التمويل

يعرف بأن الطلب على المال يقابله العرض له . و عليه فرؤوس الأموال التي تنشأ لأول مرة في شكل نقديات لمواجهة احتياطات التبادل تأتي من المداخيل ، فهي تنتج عن الجزء الذي زاد عن حاجة الاستهلاك ، و هذا ما يسمى بالادخار (أي الفائض من الدخل بعد طرح النفقات) .

ومعظم الأفراد و المشروعات لا يستخدمون في كل الأوقات ما يملكونه من موارد مالية ، فيوجد دوما في مجال الاقتصاد كتلة معينة من رأس مال غير مستعملة و أصحابها يحتفظون بها لهم فتبقى جامدة فتخرج من دائرة التداول ن مما تنتج عنها ظاهرة الاكتناز .

أو قد توظف لدى البنوك أو المؤسسات المالية سعر فائدة معينة و التي بدورها تقرضها لعملائها لتمويل مشاريعهم الزراعية، التجارية، الصناعية.....الخ.

وينقسم عرض رأس المال إلى قسمين : [36]

***العرض المؤقت لرأس المال** : لا تنفق مداخيل الأفراد و إيرادات المؤسسات و مداخيل الصناديق العامة دفعة واحدة ، و لكن تستعمل على دفعات و أقساط متتالية زمنيا و حسب نمط التسيير ، فإذا أقرضت فإنها تقرض لمدة زمنية معينة قصيرة .

***العرض الثابت لرأس المال** : يعني بها أنه جزء من المداخيل يدخل لغرض نفقات المستقبل البعيد (قرض طويل الأجل) ، أي في هذه الحالة فان المدخر يبحث عن المحتاج لرأس المال المعروض من طرفه و ذلك من أجل استعمال ذلك المال لنفسه (المحتاج للمال) مقابل عائد معين ، فالمدخر يقدمه للمؤسسات و المنشات المالية المتخصصة التي تعمل على تلبية هذا العرض و

---

34 سلطاني صليحة ،موساوي مليكة ،دور الجهاز المصرفي في تمويل المؤسسات الاقتصادية ، مذكرة لنيل شهادة الدراسات الجامعية التطبيقية ، جامعة بومرداس ، الدفعة 2001 ،ص 28 و ص29

35 س. صليحة ، نفس الرجع المذكور أعلاه ص 29

36د. يخراز يعدل فريدة ، تقنيات وسياسات التسيير المصرفي ن ديوان المطبوعات الجامعية ، ط2 ، 2000 ، ص 24

الاستجابة للطلب عليه وفق أسعار فائدة معينة . وهذا ما يجعلها تلعب دور الوساطة المالية داخل المحيط الاقتصادي . فالنظام المصرفي بدوره الآن يوفر للمتعاملين من القطاع البنكي أموالا من خلال اللجوء إلى المدخرين الذين لهم القدرة على التمويل ، و أيضا من خلال اللجوء الإصدار النقدي الذي بدوره أحد طرق و مصدرا التمويل للحصول على السيولة ، و مع التطور و النمو الاقتصادي و ارتفاع القيمة الاسمية للسلع و الخدمات ألزم نمو الكتلة النقدية فأصبحت بذلك البنوك مصدرا لعرض الموارد النقدية ، و عليه فان عملية تحويل الادخار من صاحبه إلى صاحب العجز (المحتاج له) وجدت الوساطة المالية ، و ذلك فان الرغبة بين الطرفين غالبا ما تكون متباينة ، أي أن المدخر يريد الإقراض لمدة قصيرة و الأخر يريد التمويل لمدة طويلة و لهذا خلقت الوساطة المالية بينهم ، إذ وجب علينا التمييز ثلاث (03) آليات للحصول على التمويل [37]:

1) التمويل المباشر : المبدأ مبدأ واحد واضح أي تحويل مال المدخر إلى المتعامل الاقتصادي صاحب العجز، و تتم عملية التمويل عن طريق الاكتتاب في الأوراق المالية من طرف المدخر ، فتأخذ رؤوس الأموال هذه الأشكال القيم المنقولة (سندات و أسهم) .

و عليه يمكن التصرف فيها أو تداولها بين المتعاملين الاقتصاديين في القطاع غير البنكي . و هذه القيم تكون في شكل حقوق دين (سندات) و هي ذات عائد ثابت أو في شكل حقوق ملكية (أسهم) ذات عائد متغير .و في هذا النوع يلزم أن القيم المنقولة توافق رغبة المدخرين .

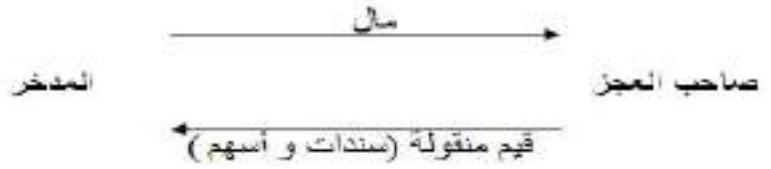

2) تمويل غير مباشر للمؤسسات غير البنكية : في هذا النوع يتم تجميع رؤوس الأموال الزائدة عن الحاجة و توزيعها (إقراضها) لأصحاب العجز و هذا النوع من المؤسسات يوافق إرادتين مختلفتين (العميلين الاقتصاديين لا يعرف بعضها) و هدف المؤسسات أنها تخفف من ظاهرة الاكتناز . كما أنها تقرض أموالا لمدة طويلة و التي كانت قد اقترضتها لمدة قصيرة بالإضافة إلى قيامها بتعبئة السندات عند طلب البنوك .

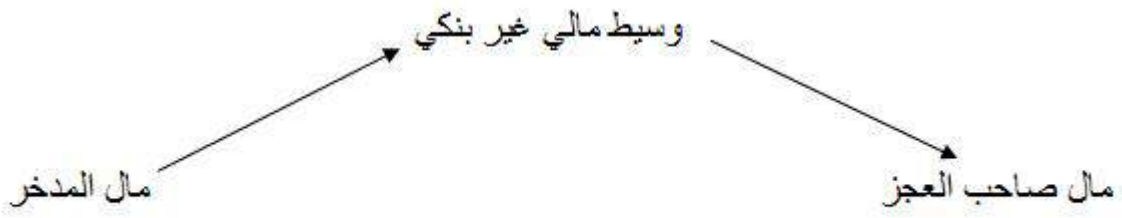

[37] د. يحراز يعدل ، مرجع سابق ، ص 27

3) التمويل غير المباشر للمؤسسات المالية و البنكية : إضافة إلى القيام بتجميع المدخرات من العارضين لها و إعادة إقراضها على المدى القصير و المتوسط فان هذا النوع من المؤسسات يقرض أموالا لم يجمعها من المدخرين ، بل هي من إصداره . فللبنك إمكانية تحويل كل سندات الملكية أو سندات الدين ، الأصول الحقيقية (الذهب) ، و الحقوق الشخصية (عملات صعبة) الى نقود .[38]

المطلب الرابع: خصائص التمويل

إن الأموال التي تتلقاها و تحصل عليها المؤسسات من مصادر مختلفة لها خصائص و من بين هذه الخصائص نذكر ما يلي:

***الاستحقاق:** و يعني ذلك بأن الأموال المحصلة عليها المؤسسات عن عملية التمويل لها فترة زمنية محددة و موعد محدد ينبغي تسديدها في تاريخها بغض النظر عن أي اعتبارات أخرى.[39]

***الحق على الدخل:** و يعني أن مصدر التمويل له حق الأولوية بالحصول على أمواله و فوائده المترتبة عليها من السيولة أو دخل المؤسسة.

* **الحق على الموجودات:** و يقصد بها أن المؤسسة إذا عجزت عن تسديد التزاماتها من خلال السيولة المتوفرة إن الموجودات المتداولة تلجا إلى استخدام الموجودات الثابتة وهنا يكون حق الأولوية لمصدر التمويل بالحصول على أمواله والفوائد قبل تسليم أي التزامات أخرى.

***الملائمة:** وهو يعني إن تنوع لمصادر التمويل و تعددها، بحيث تعطي المؤسسة فرصة اختيار مسار النمو الذي يناسب التوقيت و الكمية و الشروط و الفوائد.[40]

38د.يخراز يعدل فريدة ، نفس المرجع السابق ص 27

39مفلح عقل، الإدارة المالية و التحليل المالي، عمان، دار المستقبل للنشر، الطبعة الثانية، 2000، ص 177

40 مفلح عقل ،المرجع السابق ص27

خلاصة الفصل :

من خلال هذا الفصل مررنا بالإطار النظري للبنوك و التعرف عليه ، وأيضا التطرق للبنوك من خلال تعريفها و ذكر أنواعها والأهمية التي تكنسيها ،وأيضا تطرقنا في المبحث الثالث إلى تعريف التمويل و معرفة أنواعه و مصادره و كل هذا من أجل مساعدتنا في موضوعنا ألا و هي إشكالية التمويل الفلاحي .

فمن خلال ما درسناه استخلصنا بأن البنوك تلعب دورا مهما و ضروريا في الحياة الاقتصادية من خلال ما يقدمه من وظائف، وذلك من خلال القيام بعملية التمويل الذي يعتبر المحرك الأساسي للمشاريع الاقتصادية من طرف توفير مصادر التمويل اللازمة له.

فهناك عدة أنواع للتمويل فلهذا يجب الحرص عند المفاضلة بين اختيار مصدر التمويل و اختيار البديل الذي يخدم هدف المنشأة العام و هو تعظيم ثروة الملاك.

الفصل الثاني

التمويل المصرفي للقطاع الفلاحي

المبحث الأول: التمويل الفلاحي

تمهيد:

إن تمويل القطاع الفلاحي عرف تطورا في السنوات الأخيرة سواء من حيت قوانين أو هياكل, وقد تم ذلك وفق مقتضيات التغير الاجتماعي بصورة عامة، وتبعا لمتطلبات التطورات السياسية, الاجتماعية, وحتى الثقافية في ظل عملية التنمية الشاملة, كما إن القطاع الفلاحي يحتل المرتبة الثانية في القطاعات الاقتصادية, و هو يعتبر احد مركزات في إنتاج محلي و دعم اقتصادي بعد قطاع المحروقات, كما عرف هدا القطاع بعض التغيرات و مشاكل لان دولة اعتمدت بشكل كبير على النفط و همشت القطاعات أخرى خاصة قطاع الفلاحي الذي شكل تراجع كبيربعد وفاة رئيس هواري بومدين في أواخر سنة 1978, و في مطلع الثمانيات عرفت الجزائر بأنها في مشكل بعد انهيار أسعار النفط , فهدا نتج عن ظهور تضخم نتج عن زيادة منتوجات الغذائية, و عملت على إيجاد حل و في أواخر سنة 1987 ظهر بما يسمى قانون إعادة المستثمرات الفلاحية, و خاصة قانون الثورة الزراعية الذي يتمثل مضمونه في تأميم و توزيع وسائل الإنتاج الزراعية و تجديد التقنيات الزراعية و الجدير بالذكر آن الدولة ما زلت تحاول جاهدة للنهوض بهذا القطاع, و مع مرور الوقت بدات الجزائر بإعطاء إصلاحات لحد من تخفيف من هذه الأزمة, لكن هذه الإصلاحات لم تستجيب طموحات الجزائريين في تحسين مستوى معيشتهم.

و من هدا قسمنا الفصل إلى ثلاثة مباحث فمبحث الأول سوف نقوم بإعطاء حوصلة مفهوم تمويل الفلاحي وأهميته و طبيعته, و في مبحث الثاني سوف نتطلع على الائتمان الفلاحي أو بما يسمى القروض الفلاحية, ما هو مفهومه وما هي ضمانات و مخاطر التي تواجهه, و في الأخير ندرس مساهمة القطاع الفلاحي في التنمية, نقوم بدراسة مشاكلها في الجزائر و نعطي بعض الحلول لحل مشاكل.

المطلب الأول: مفهوم التمويل الفلاحي

إن التمويل الفلاحي هو ذلك العلم الذي يضم القواعد والأسس والنظريات خاصة لبعض تدبير وتوزيع وطلب واستعمال الموارد المالية المحدودة مقابل الاحتياجات الزراعية غير محدودة فيهدف إلى تنمية وتطور الزراعة وتحسين مستوى معيشة في مختلف طبقات المزارعين، وهناك تعريف آخر يقول أبنه العلم الذي يبحث عن حل مشكلات الزراعية من الناحية مالية.[41]

كما يعرفه أيضا البعض التمويل الفلاحي أنه تلك العملية التي تعمل على تحضير المبالغ المالية الخاصة بكل مشروع حتى يتمكن الفلاح أو المستثمر، و بمفهوم أخر يقصد به توفير و استخدام الأموال اللازمة لتطوير الزراعة وتحسين دخل المزارعين

41عائشة بن موسى، دور تمويل مصرفي في الاقتصادية ، تخصص بنوك، جامعة تطوير القطاع الزراعي، مذكرة مقدمة لنيل شهادة ماستر في العلوم 2015/2014 ص16.

ومستوى معيشتهم.[42] .

المطب الثاني: طبيعة التمويل الفلاحي

إن طبيعة التمويل القطاع الفلاحي يجب آن يراعي الخصائص الذاتية لهذا القطاع من حيث:

حيث تعتمد الحياة الفلاحية على معطيات و ظواهر متغير الدخل و الإنتاج والتحكم في الأسعار التي تسيطر عليها في عوامل خارجية عن إرادة الإنسان كالعوامل البيولوجية الطبيعية و المناخية.ح

إن تأثير حجم الإنتاج لا يمكن تحديد الدخل بدقة لصعوبة تحديد النفقات و الأسعار الفلاحية لتمويل الإنتاج من الناحية و بدعم الطبيعة من الناحية الأخرى.

ضرورة امتداد الائتمان الفلاحي إلى الملكية وضعف في التكنولوجيا الفلاحية الحديثة.

الملكية و تعدد الأشكال القانونية للاستغلال و تنوع علاقات الإنتاج الفلاحي و التي تبدأ من مجرد الاستغلال إلى الإيجار بمشاركة ثم الإيجار النقدي هدا يشير مشكلة تحديد مستفيد من الائتمان و ضمان القروض و نوعيتها[43].

المطلب الثالث : أهمية التمويل الفلاحي

يختص التمويل الفلاحي بتوفير رأس المال الزراعي للمزارعين أو الهيئات الزراعية عن طريق الإقراض حيث يمكن هؤلاء الأفراد أو الهيئات من الحصول على الآلات والمواشي والتقاوي والأسمدة وغيرها من مستلزمات الإنتاج التي تسهم بدرجة كبيرة في رفع الكفاءة الإنتاجية للمزارع ، وزيادة الإنتاج الزراعي من خلال تحسين مستوى معيشة السكان الزراعيين وتحقيق المساهمة الفعالة في خلق التنمية الاقتصادية في القطاع الزراعي.

– تكوين الفلاحين حاصلي على المشاريع و المستفيدين من القروض المصغرة في المجال التقني و الفني.

---

42 قانون رقم10/03، المؤرخ2010/08/15يحدد شروط و كيفية الاستغلال الأراضي الفلاحية التابعة لا ملاك الخاصة للدولة، الجريدة الرسمية عدد46، الصادر 18اوت 2010.

43 المرسوم التنفيذي رقم (134/11) المؤرخ في 22 مارس 2011 و المعدل للمرسوم رقم (15/04) في 22 جانفي 2004 الذي يحدد شروط و مستوى الإعانات الممنوحة للمستفيدين من القروض المصغرة.

.

– دعم تسويق منتجات الفلاحين البسطاء أصحاب القروض المصغرة عن طريق تنظيم المعارض مثل مريب النحل ومنتجي الزيوت والدجاج و أنعام و غيرها [44]

– مساعدة الفلاحين على التكيف مع الظروف المتغيرة كالتغيرات وسائل الإنتاج و تغيرات هيكلية و تجنب الأخطار المتعلقة بالطقس و الأسعار.

– احتياط ضد التغيرات السداسية و تسوية المصاريف و الإرادات. .

– تشخيص المعوقات والعقبات الأساسية التي يعاني منها القطاع الفلاحي.

– ضمان وفرة عوامل الإنتاج بالكمية والنوعية المطلوبة وفي الوقت المحدد وتجنب التأخير في تسليم البذور بعد انقضاء الموسم كما كان سائدا.

[44] بن سمينة دلال و بن سمينة عزيز، التمويل المصرفي للقطاع الفلاحي في ظل الإصلاحات الاقتصادية، دراسة حالة الجزائر، مداخلة ضمن فعاليات الملتقى الدولي حول سياسات التمويل، و أثرها على الاقتصاديات و المؤسسات دراسة حالة الدول النامية،جامعة محمد خيضر بسكرة، 21 و 22 نوفمبر 2006.

المبحث الثاني : طبيعة الائتمان الفلاحي

المطلب الأول : الائتمان الفلاحي (القروض الفلاحية) و أهميته

***أولا :تعريف الائتمان الفلاحي**

* إن الائتمان الفلاحي هو تلك القروض المصرفية مقدمة للعملاء (الفلاحين) و التي يتم من خلالها توفير الأموال اللازمة على أن يتعهد المدين بتسديد تلك الأموال و فوائدها و العمولات المستحقة عليها و المصاريف دفعة واحدة, أو على الأقساط في تواريخ محددة. و يتم تدعيم هذه علاقة بتقديم مجموعة من مجموعة من الضمانات التي المصرف استراد أمواله في توقف العميل عن السداد بدون أي خسارة.[45]

* تتميز القروض الفلاحية عن باقي القروض البنكية و التي سبق و أن أشرنا إليها من حيث موسمية الطلب على رأس المال العامل المرتبط بموسمية النشاط الفلاحي و بطئ سرعة دوران رأس المال العامل و ارتفاع العنصر المخاطرة في استرداد القرض الفلاحي لارتباط الدخل بما تجود به السماء.

***ثانيا : أهميتها**

– مأمورة لتمويل النشاطات الفلاحية أو ذات علاقة بالفلاحة والتنمية الريفية.

– تحقيق الاكتفاء الذاتي و تطوير الاقتصاد الوطني حيت أن تطور التنمية الفلاحية يتوقف خاصة على مدة القرض الفلاحي.

– تمويل المحصول و الإنتاج الزراعي الجاري و الأجهزة و التحسينات الخاصة بين مرحلة الإنتاج و مرحلة التموين هي غالبا قروض قصيرة و متوسطة الأجل و قليلا ما تكون طويلة الأجل.

– العوامل البيولوجية و الطبيعية و المناخية تؤثر في حجم الإنتاج فلا يمكن أن مدعم و متعدد الأشكال لإصلاح الأراضي الاعتناء بالقطاع الفلاحي كلها عوامل ينبغي أن تلبي بالضرورة حاجيات أو اقتراض الكثير من مشروعات التنمية الريفية تختلف عن غيرها من المشروعات التجارية.

– في طبيعة حالة حسن استخدامه يؤدي إلي رفع مستوي معيشة الفلاحين و زيادة مساهمة الدخل الفلاحي في تركيب الدخل الوطني و التقليل من درجة التبعية الغذائية و التخفيف من آثارها السلبية علي النشاط الاقتصادي.

45دريد كمال شيب، ادارة العمليات المصرفية،ـدار مسيرة للطباعة و النشر،الطباعة1، المجلد1، عمان،2015،ص188.

-قامت كنير من الدول بإنشاء مؤسسات ائتمانية متخصصة في تقديم الائتمان للتنمية على مستوى الدولة العامة و على مستوى الريف خاصة.[46]

المطلب الثاني: طبيعة الائتمان الفلاحي

– الطبيعة الاحتمالية و المتغيرة للإنتاج و الدخل و الأسعار: حيث تعتمد الحياة الفلاحية على معطيات و ظواهر متغيرة و غير مؤكدة و تسيطر عليها عوامل خارجة عن إرادة الإنسيد حجم المحصول إلا عند تحققه، كذلك لا يمكن تحديد الدخل بدقة لصعوبة تحديد.

– النفقات و الأسعار الفلاحية هذا الأخير الذي يتوقف على عرض إنتاجي غير مرن مما يهدد السيولة اللازمة لتمويل الإنتاج من ناحية ويدعم الطبيعة الاحتمالية من ناحية أخرى.

– تفتيت الملكية و تعدد الاستغلاليات الفلاحية إضافة إلى تعدد الأشكال القانونية للاستغلال.

– المستوي المتخلف من التكنولوجيا الفلاحية و ضرورة امتداد الائتمان الفلاحي إلى الملكية و المرافق الأساسية و تصنيع الريف.

– ارتباط الائتمان الفلاحي بالسوق العالمية للتصدير.[47]

المطلب الثالث: ضمانات و مخاطر الائتمان الفلاحي

منذ أن صدر القانون المتعلق بالنقود و القروض و القانون الخاص المتعلق باستقلالية المؤسسات، أصبحت المؤسسات المالية تولي اهتماما كبيرا فيما يخص الضمانات مقابل القروض التي تمنحها للمتعاملين الاقتصاديين و يدخل هذا في إطار إعادة تنظيم الاقتصاد الوطني و الدخول في العولمة .مبدئيا لا يمنح بنك الفلاحة و التنمية الريفية أي قرض إلا إذا اقترن بضمانات لتغطية الأخطار المحتملة و المترتبة عن الاضطرابات الجوية، الأمراض الحيوانية و النباتية، تقلبات و تغيرات مؤشرات السهم في السوق.

***أولا : الضمانات الائتمان الفلاحي**

46مصطفى رشدي شيحة ،الاقتصاد النقدي و المصرفي، الدار الجامعية ، الإسكندرية، مصر، 1985، ص92-93.

1-تعريف :

إن هدا الضمان هو الالتزام بتامين الشخص بشيء ما أو حق حمايته ضد الخسائر المتوقعة، و هذا يستوجب على البنك الاحتياط ضد أي خسائر محتملة باشتراط ضمان في حدود القرض الذي يمنحه» «و تتفق الآراء في التعريف الرسمي لضمانات القروض، هو تلك الإجراءات التي تتخذها المؤسسات المقرضة لحماية أموالها المقترضة من سوء الاستعمال أو الضياع، و ذلك في صورة أموال أو كفالات أو تعهدات نقدية تعادل قيمة أموالها نقدية تعادل قيمة أموالها المقترضة تحت سيطرة أو تحت تصرف المقرض بحيث يلجأ إليها و يعمل على تحويلها إلى نقد لتعويض المال الذي فقده في أموالها النقدية تعادل قيمة أموالها المقترضة تحت سيطرة أو تحت تصرف المقرض بحيث يلجأ إليها و يعمل على تحويلها إلى نقد لتعويض المال الذي فقده في حالة عدم التزام المقترضين بتسديد تلك القروض متفق عليه.

2-أنواعها

تختلف هذه الضمانات المفروضة حسب اختلاف نوع المتعاملين و حسب اختلاف أنواع القروض الممنوحة.

* **بالنسبة للقروض قصيرة الأجل**: هي الضمان الشخصي و المتمثل في الكفالة، اتفاقية القرض، رهن الودائع و إمضاء السندات وسند الخزن (المحاصيل).

* **بالنسبة للقروض المتوسطة و الطويلة الأجل** : هو الضمان الحقيقي و المتمثل في رهن الحيازة على الممتلكات العقارية و المعدات و التأمينات الزراعية، و التي تتعلق بميادين الزراعية:

- الإنتاج النباتي.

- تأمين المحاصيل الزراعية.

- الإنتاج الحيوي.

- تأمين الدواجن و المواشي والمخازن.

- تأمين المخازن الزراعية و المستودعات.

- تأمين العتاد الفلاحي.

***الضمانات الشخصية**: هو اتفاق شخص طبيعي أو معنوي أو مجموعة من الأشخاص على تنفيذ التزامات المدين، في حالة عجزه عن تسديدها في الأجل المحدد (تاريخ الاستحقاق) إلى الدائن (البنك) و ما يميز هذه الضمانات هي سرعتها و بساطة

وصفها، فيتمثل في صعوبة تقييم ذمة الضامن و كذلك التأكد من انه غير متعاقد بالتزامات أخرى من هذا النوع اتجاه دائنين آخرين أو إذا كان هو نفسه في وضعية مدين رئيسي، و تكون هذه الضمانات عامة إما على شكل كفالة أو ضمان احتياطي.

– الكفالة : هو التزام مسؤولية الوفاء عند إعسار المدين و قد تكون الكفالة بسيطة حيث يسال فيها الكفيل وحده في حالة عدم الوفاء من طرف المدين الأصلي أو قد تكون ثنائية، و فيها يكون الدائن من حقه مطالبة أيا من الاثنين (المدين الأصلي أو الكفيل) و هذه الكفالة هي المفضلة لدى البنك نظرا لتضامن الكفيل و المدين معا لتسديد الدين، و هو ما يسمى بالتوزيع النسبي للمخاطرة.

– الضمان الاحتياطي: (AVAL) يعتبر كضمان لتسديد الدين، و هو يشبه عقد الكفالة لكنه متعلق فقط بضمان تسديد الورقة التجارية عند تاريخ استحقاقها، أي هو تعهد مقدم من شخص سواء كان موقع على الورقة التجارية و يسمى في هذه الحالة "ضمان الوفاء" أو غير موقع عليها (الغير) يلتزم فيه هذا الأخير بتسديدها في حالة عدم وفاء الدين

– الضمانات الحقيقية: هي عبارة عن أشياء ذات قيمة (عقارات، منقولات، سلع و تجهيزات...) تعطى على سبيل الرهن للدائن (البنك (و توضع تحت تصرفه في حالة عجز المدين عن الوفاء في ميعاد الاستحقاق لغرض استرداد القرض و لدلك يجب على البنك عند استلامه لهذه الضمانات أن يأخذ بعين الاعتبار بعض الشروط الواجب توفرها و هي[48]:

– أن تكون للضمانات وثيقة قانونية تثبت حيازتها للمدين .

– أن تكون سهلة التقديم.

– أن تكون من السهل التنازل عليها.

***ثانيا: مخاطر الائتمان الفلاحي**

من أبرز مخاطر القروض الفلاحية نذكر ما يلي :

1– طول الفترة الإنتاجية في الفلاحة:إن طول هده الفترة ليست في صالح الكيان المقرضة فهي تستلزم بقاء القرض عنده لفترة طويلة في حين تكون هدا الأخير تسعى إلى تحقيق الدوران السريع للمال ليعود بأكثر فائدة ممكنة.

2– عدم قدرة المزارع على التحكم في الإنتاج: حيث ارتبط كمية الإنتاج بما تنتجه الأرض من جهة والظروف الطبيعية الملائمة من جهة أخرى، وهدا ما يجعل المزارع لا يستطيع السيطرة على الإنتاج و كذا السيطرة على الأسعار فبمجرد ظهور المحصول يعرضه في الأسواق بالسعر الجاري ، وقد يزداد العرض فينخفض السعر و لا يمكن للمزارع في الاحتفاظ بمحصولها عادة محاصيل سريعة التلف وكيف يستطيع المزارع تسدد التزاماته إذا انخفضت الأسعار كبيرا.

[48]قرين بوزيد، دراسة حول الفلاحة الجزائرية، رسالة ماجستر في العلوم الاقتصادية، جامعة الجزائر.

3- قوانين الائتمان التي يخضع لها التمويل التجاري و الصناعي: إن كل معظم المؤسسات التجارية والصناعية تفي بما عليها من قروض في الوقت المحدد خوفا من العقوبات القاسية التي يمكن تطبيقها كإشهار لإفلاسها أو توقفها عن العمل، لهطا نجد إحدى هده المؤسسات حريصة على الوفاء بما عليها من قروض في الوقت الموحد، في حين أن التمويل الفلاحي لا تحكمه مثل هذه القوانين وال يمكن حمايته وذاتك لطبيعة العمليات الفلاحية حيث أن المزارع لا يستطيع السيطرة على الإنتاج في كل الأوقات.

4- صعوبة فرض رقابة على المزارع من طرف مؤسسات التمويل الفلاحي: إن فرض الرقابة على التمويل انه صعب و كيفية استخدام القرض في أغراض الإنتاجية أو غير الإنتاجية في نفس الوقت لا يمكن التزام المزارع أو الفلاح بطريقة معينة في كيفية استخدام القرض لأنه في الكثير من الحالات هذا القرض الإغراض استهلاكي.[49]

المطلب الرابع: شروط نجاح سياسة التمويل البنكي للقطاع الفلاحي

أن تكون سياسة التمويل البنكي للقطاع الفلاحي ناجحة يجب أن تراعي هده الأسس[50]:

* إن إمكانيات الفلاح محدودة و أسعار المحاصيل متغيرة لذلك يجب أن يأخذ النظام الائتماني في عين الاعتبار تقديم القروض بسعر فائدة مناسب (منخفض نسبيا.).

* يجب أن تكون مواعيد سداد القروض تبعا لمواعيد استلام الدخل و على أقساط تسهيلا للدفع.

* على المؤسسة المقرضة أن تضع خطة بسيطة توضح فيها شروط الإقراض حتى يستطيع كل فلاح الاستفادة من هذه القروض و استخدامها في الوقت المناسب.

*لبدا على الفلاحين مهما كانت مستوياتهم أن يعملوا على الوفاء بالتزاماتهم تجاه مؤسسات الإقراض و ، يمكن لهم ذلك عن طريق إتباعهم لأساليب الإنتاج الحديثة ،سواء عن طريق تنويع الإنتاج الفلاحي وإدخال مختلف تقنيات الإنتاج أو عن طريق التسويق المنظم للمنتجات.

* حتى يكون القرض ذا فعالية يجب أن يهيأ المناخ المناسب لاستخدامه حتى يؤدي إلي زيادة الإنتاج الذي يترتب عليه زيادة الدخل الفلاحي، فزيادة الإنتاج إذا صاحبها نظام سليم للتسويق مع إعداد الطرق ووسائل النقل المناسبة تؤدي إلى تحقيق الرخاء وهو هدف منح القروض، أما منح القرض دون تهيئة المناخ المناسب فان القروض ستتحول من استثمار يهدف إلى الإنتاج

* كنتيجة للطبيعة الاحتمالية للإنتاج الفلاحي، يجب على الفلاحين القيام بعملية التأمين على المحاصيل الفلاحية لدى المؤسسات المختصة.

49علي بطاهر-الائتمان المصرفي و التحليل الائتماني دار الورق للنشر و التوزيع عمان الأردن، 2004 ص206.

50خلف بن سلمان بن الصلحي بن النمري ، الخصائص و القواعد الأساسية للاقتصاد الزراعي في الاقتصاد الإسلامي ، مؤسسة الشباب الجامعة ، مصر ،1999، ص34.

* يجب تحديد قيمة القروض على أساس قواعد منظمة يراعي فيها احتياجات مختلفة في مناطق الإنتاج و طبقات المقترضين، وهذا التنظيم يحتاج إلى تدعيم مؤسسات الائتمان حتى تصبح قادرة على القيام بهذه المهام بكفاءة وخاصة بالنسبة لصغار الفلاحين.

* يجب استخدام القروض الفلاحية في الأغراض التي صرفت من أجلها، كما يجب أن لا تتوقف وظيفة البنوك على منح القروض فقط و ، إنما يجب عليها متابعة استخدامها في الأغراض التي منحت من أجلها.

* منح الائتمان يجب أن يؤسس على الحيازة و ليس الملكية ذاك أن الكثير من الفلاحين ليست لهم ملكية ثابتة، وهذا يقيد من طاقتهم على الاقتراض.

* يجب على البنوك التأكد من استخدام القرض الممنوح سوف يعطي إيرادا يكفي لتسديد ودفع الفوائد عليه مع ترك ربح مناسب للفلاح.[51]

[51]خلف بن سلمان بن الصلحي بن النمري ، الخصائص و القواعد الأساسية للاقتصاد الزراعي في الاقتصاد الإسلامي ، مؤسسة الشباب الجامعة ، مصر ،1999، ص34.

المبحث الثالث: مساهمة القطاع الفلاحي الجزائري في التنمية و بعض المشاكل و الحلول هدا القطاع

المطلب الأول: مساهمة القطاع الفلاحي الجزائري في التنمية

يمتاز القطاع الفلاحي مكانة هامة في الاقتصاد الجزائري، وذلك نظرا لأهميته المتعاظمة فيما يخص دفع عجلة التنمية الاقتصادية والاجتماعية.

***أولا : المساهمة في تحقيق الأمن الغذائي والاكتفاء الذاتي:**

الأمن الغذائي هو قدرة على المجتمع لتوفير الغذاء المناسب للمواطنين في المدى البعيد والقريب كما ونوعا، وبالأسعار التي تتناسب مع دخولهم"، أما الاكتفاء الذاتي فهو يعني سد الحاجات الغذائية عن طريق إنتاجها محليا.[52]

ونظرا لهذه الأهمية التي يحظى بهذا القطاع الفلاحي، كان لزاما على الدول النامية عامة و الجزائر خاصة تبني إستراتيجية فلاحيه تنموية تهدف بالدرجة الأولى إلى معالجة جل المشاكل التي يعاني منها القطاع، ومن ثم العمل على تفعيل دوره في مختلف السياسات الاقتصادية والاجتماعية الأخرى.

سوف نقوم بإعطاء لمحة حول الإحصائيات لنسبة الاكتفاء الذاتي للحبوب و إعطاء نسبة من حيث التصدير و الاستراد.

جدول رقم 1:نسبة الاكتفاء الذاتي لمحصول الحبوب خلال الفترة 2008-2019.

الكمية: ألف طن.

	الإنتاج	الصادرات	الواردات	المتاح للاستهلاك	نسبة الاكتفاء الذاتي%
2012/2008	4075.78	3.96	3073.23	13218.96	30.83
2017	3478.1	0.9	84.5	16370.3	21.2
2018	6065.9	12.4	66.6	22788.1	21.6
2019	5633.5	38	67.9	22811.2	24.7

المصدر *:* كتاب السنوي للإحصائيات الزراعية العربية, المجلد رقم40, ص585

52قرومي حميد، معز وزكية القطاع الفلاحي في سياسة التشغيل بالجزائر، أوراق عمل مقدمة ضمن الملتقى العلمي الدولي بعنوان: القطاع الفلاحي و متطلبات تحقيق الأمن الغذائي بالدول، جامعة المدية،29.28اكتوبر 2014،ص59.

نجد في هده الإحصائيات أن نسبة حبوب ارتفعت قليلا نجد سنة 2017كان في انهيار مستمر ك قلة صادرات و زيادة الواردات و انهيار نسبة الاكتفاء الذاتي و في أواخر سنة2018 بدأت تعتمد على ثروة الفلاحية الأصلية كما نجد 2019 أن نسبة الاكتفاء الذاتي و صلت إلى 24.7 % و هدا ما يشكل زيادة في ميزان المدفوعات و محافظة على الأمن الغذائي قلة بعض الأزمات الاقتصادية.

جدول رقم 2: تطور إنتاج السلع الغذائية في الجزائر في فترة 2008-2019.

السلع الغذائية	2017	2018	2019
الأرز	0.2	0.2	0.2
الشعير	969.7	1957.3	1647.7
البطاطا	4606.4	4653.3	5020.2
البقوليات	107.2	146.3	146.6
الخضر	8882.5	17351.2	8620.0
الفواكه	4942.7	4779.8	5006.1
التمور	1058.6	1092.1	1136.00

المصدر: كتاب السنوي للإحصائيات الزراعية , المجلد40 ص588-595.

نجد أن معدل النمو في إنتاج المحاصيل الزراعية الرئيسية في الجزائر هو معدل أقل بكثير من المعدل المستهدف والمطلوب للحفاظ على حجم المعروض من المواد الغذائية والسلع الزراعية وهذا ما سبب في انخفاض معدلات الاكتفاء الذاتي لهذه المحاصيل والسلع، كما أن حجم الإنتاج الزراعي لمختلف المحاصيل يتسم بالتقلب وعدم الاستقرار وهدا عليه احتفاظ على الغداء من اجل تحقيق الأمن الغذائي كذا أصبحت الزراعة الجزائرية غير قادرة على تلبية الاحتياجات الغذائية للسكان وسد الفجوة الغذائية المتسعة،بالإضافة إلى عدم القدرة على توفير المادة الأولية للصناعات المحلية وهذا ما أدى إلى زيادة الكميات المستوردة من المواد الغذائية وتفاقم العجز الغذائي وزيادة المديونية الخارجية والتي تشكل عبئا متزايدا على العجز في ميزان المدفوعات.

ثانيا : مساهمة القطاع الفلاحي في سياسة التشغيل بالجزائر:

إن مسألة التشغيل في الوقت الحالي، خاصة في ظل انتشار ظاهرة البطالة ومن نجم عنها من تفشي الآفات الاجتماعية، إحدى أهم الانشغالات التي تركز عليها معظم السياسات الاقتصادية وخاصة بالجزائر، ويعتبر القطاع الفلاحي من القطاعات التي كانت

ومازالت وستظل إحدى أهم القطاعات الإستراتيجية التي تساهم مساهمة فعالة في القضاء على البطالة وتفعيل سياسات التشغيل منتهية من طرف الدولة.

جدول رقم 03: القوى العاملة الكلية و الفلاحية في الجزائر في فترة 2017-2019

الوحدة: ألف نسمة

السنوات	القوى العاملة الكلية	القوى العاملة في القطاع الفلاحي
2017	**10858.00**	**2608.77**
2018	**12400.00**	**2648.98**
2019	**12700.00**	**2693.55**

المصدر: **كتاب السنوي للإحصائيات الزراعية, مجلد 40, ص03.**

نلاحظ من جدول أعلاه أن هناك تطورا في حجم القوى العاملة الإجمالية وحجم القوى العاملة في القطاع الفلاحي،فهي في ارتفاع مستمر طيلة الفترة من 2017إلى ،2019وهذا يرجع لاستجابة سوق العمل لإصلاحات الفلاحية التي شهدت خلال الفترة والتسهيلات التي منحتها الدولة في هذه الفترة للفلاحين وصغار المستثمرين، مما يفسر لنا سياسة الدولة الهادفة إلى توفير نسبة كبيرة من مناصب الشغل في هذا القطاع عبر المشاريع الاستثمارية والمحافظة على التوازن الاقتصادي والسياسي العام، وهذا لبداية تطبيق المخطط الوطني للفلاحة والتنمية الريفية.

***ثالثا : مساهمة القطاع الفلاحي الجزائري في الناتج المحلي الإجمالي**

يحتل القطاع الفلاحي أهمية بالغة من حيث مساهمته في الناتج المحلي الإجمالي وفي الرفع من متوسط نصيب الفرد من هذا الناتج الذي يعد من أهم المؤشرات التي توضح النمو الاقتصادي للبلاد، والجدول الآتي يوضح مساهمة القطاع الفلاحي في الناتج المحلي الإجمالي بالجزائر.

جدول رقم04: مساهمة القطاع الفلاحي الجزائري في الناتج المحلي الإجمالي

متوسط نصيب الفرد من الناتج المحلي الإجمالي			متوسط نصيب الفرد من الناتج الزراعي (دولار أمريكي)		
2017	2018	2019	2017	2018	2019
4016.06	4801.01	3980.42	492.92	487.55	588.16

المصدر: مرجع سبق ذكره ص07.

نلاحظ من جدول أعلاه أن متوسط الفرد من الناتج الزراعي عرف تطور خلال فترة 2017- 2019 يؤدي إلى ارتفاع الأسعار المنتجات الفلاحية نتيجة تحرير الأسعار, نفس الشيء من متوسط الفرد من الناتج المحلي الإجمالي فهوا شاهدا انهيار محسوس في أواخر 2019 نظرا نقص في تطبيق الإصلاحات الاقتصادية.

***رابعا :مساهمة القطاع الفلاحي في ترقية التجارة الخارجية للمنتجات الفلاحية**

1- مساهمة في ترقية الصادرات : تعد مساهمة القطاع الفلاحي في ترقية الصادرات مؤشرا آخرا من المؤشرات المهمة للدلالة على أهمية القطاع الفلاحي في تنمية الاقتصاد الوطني.

جدول رقم05: مساهمة القطاع الفلاحي في ترقية الصادرات.

مليون دولار

	الصادرات الزراعية		
	2017	2018	2019
الصادرات الزراعية في الجزائر	756.8	1239.4	1299.8

مصدر مرجع سبق ذكره ص36

نلاحظ من الجدول أن نجد زيادة في قيمة صادرات في 2017 كان 756.8 بعد مرور سنتين نجد أن قيمة الصادرات وصلت إلى 1299.8 مليون دولار و هدا تحسن ملحوظ وكان هذا التطور كان بفضل تطبيق المخطط الوطني للتنمية الفلاحية وبرنامج الإنعاش الاقتصادي.

ب– مساهمة القطاع الفلاحي في ترقية الواردات: زيادة كمية الإنتاج الفلاحي يؤدي إلى تغطية الطلب المتزايد وتخفيض حجم الواردات، غير أن ارتفاع أسعار معظم السلع الغذائية في الأسواق العالمية، نتج عنه زيادة في قيمة الواردات من هذه السلع سوف نقوم بجدول يبين دالك

جدول رقم06 : مساهمة القطاع الفلاحي في ترقية الوارد

الوحدة: الدولار.

الواردات الزراعية			
السنوات	**2017**	**2018**	**2019**
الواردات الزراعية في الجزائر	**258939**	**198917**	**212998**

المصدر: مرجع سبق ذكره ص609

نجد أن نسبة الواردات ارتفعت في سنة 2017 نجد 258939 مليون دولار كما انخفضت في 2018 تم ارتفعت ارتفاع محسوس ب 212998 و هذا رجع إلى ارتفاع الأسعار الغائية العالمية

المطلب الثاني: مشاكل قطاع الفلاحي في الجزائر

أولا: مشاكل تتعلق بموار الطبيعية:

– زوال الأراضي بسبب متطلبات الزراعة حيث تساهم الزراعة نفسها في فقدان قدر مهم من الأراضي الزراعة ولعل أهم أسباب ذلك هو انتشار ظاهرة تفكك الملكيات والحيازات مما أدى إلى فقدان الكثير من مساحات الأراضي.
– انتشار الأراضي المتأثرة بالأملاح يؤدي ارتفاع مستوى المياه الجوفية إلى قرب سطح الأرض في الكثير من الأحيان إلى تراكم الأملاح وبعض المخلفات الضارة مما يؤثر على خصائص التربة وعلى النباتات التي تنمو فوقا.

– افتقار إلى سياسة التنظيم وتخطيط استخدام الموارد يعتبر وجود سياسة التنظيم وتخطيط استخدام الموارد واستغلالها بأفضل طريقة ممكنة هو الأسلوب الأمثل الذي يكفل حسن استخدامها والوقاية من خطر استنزافها وهذا يتطلب الدراسة العلمية ألي مشروع من المشروعات التي تستهدف استغلالها موارد البيئة لمعرفة إيجابياته وسلبياته وتأثيره على موارد البيئة.

– التقليص العمدي من طرف الإنسان وهي تشمل مجموعة أعمال التجريف والتوبير والبناء على الأراضي الفلاحية، حيث أدت هذه العملية إلى فقدان مساحة كبيرة من أجود الأراضي الزراعية

– التصحر تعد هذه الظاهرة ظاهرة خطيرة في الجزائر حيث انه حوالي 2000000 م ^{2} من مساحة الجزائر متصحر و97.7 % مهدد بالتصحر.

ثانيا: مشاكل ومعوقات تتعلق بالموارد البشرية

1-ضعف البرامج التدريبية: لا تخفي على المختصين بهذا الشأن أن البرامج التدريبية المتبعة تبقى منقوصة في مجملها بحيث لا توفر في اغلب الأحيان التكوين اللازم بالنسبة للإطارات المتكونة.

2-نقص العمالة الزراعية المدربة: على الرغم من وفرة الموارد البشرية لارتباطها بالأعداد المتزايدة السكان إلا أن هذه الاعتبارات تتعلق باتجاهات التعليم والتدريب فإن المشروعات الاستثمارية ما عادة تواجهها مشكلة نقص العمالة ذات الخبرة والمهارة المدربة على استخدام الأساليب التكنولوجية الحديثة في الإنتاج و عادة ما تكون في إحدى أولويات الأهداف في مشروع استثماري.

3-انتشار الأمية وانخفاض المستوى التعليمي: إن ظاهرة الأمية هي القاسم المشترك الأكبر بين كل الدول النامية وهي خطر دائم الذي يعرقل كل مساعي التنمية في جميع المجلات و القطاعات.

ثالثا: مشاكل أخرى

1-مشاكل متعلقة بالصادرات: تتصف الصادرات الزراعية الجزائرية بصفة العشوائية بالإضافة إلى تذبذب الإنتاج نتيجة اعتماد معظم الزراعة على الأمطار مما يؤدي إلى تقلب في كمية السلع الزراعية المصدرة من سنة إلى أخرى.

2-مشاكل متعلقة بتسويق:هي انتقال السلعة الزراعية من المنتج إلى المستهلك وتبادلها وهناك عدة مشاكل تحول دون وصوله إلى المستوى المطلوب فهذا يعرف بتدني في نوعية المنتجات الزراعية المعروضة في الأسواق،ونقص كبير في الخدمات التسويقية المتوفرة في مجال البحوث التسويقية ودراسة الأسواق والعجز في الكفاءات التسويقية المدربة.

3-مشاكل تسير الإداري للزراعة: إن الزراعة الجزائرية تتوفر على إمكانيات بشرية وفنية معتبرة ولكنها ليست مستغلة ومسخرة لتفعيل الأنشطة والتنمية المختلفة كما أن نقص الإرشاد الفني وعدم وجود مرجع تقني في مجال التخصيب يحدد نوع التربة و أصناف الأسمدة و مواعيد استعمالها قلل من التسميد الكافي و العقلاني.[53]

المطلب الثالث: بعض الحلول الممكنة للفلاحة في الجزائر

* تحويل عملية شراء وتوزيع وسائل الإنتاج وكذا تحويل السلطات الاحتكارية للهيئات الحكومية إلى القطاع الخاص، وتوفير الظروف الملائمة للحصول على الموارد المالية وبالعملة الصعبة لتمويل مستلزمات الإنتاج الزراعي التي يتم استيرادها من الخارج مع ضرورة الاهتمام بالائتمان الزراعي وجعله يسير وفق ميكانزيم السوق سواء تعلق الأمر بشروط منح القروض أو أسعار الفائدة.

53فوزية غربي،الزراعة بين الاكتفاء و التبعية أطروحة دكتوراه دولة في العلوم الاقتصادية ،جامعة قسنطينة، - ص -

* تحرير المنتجات الزراعية من القيود التي عرفتها من خلال دواوين التسويق التي أدت إلى ظهور السوق الموازنة والتي كانت تحقق أرباحا على حساب المنتج والمستهلك.

* ضرورة وضع سياسة ملائمة للتكوين والبحث في الميدان الزراعي وتشجيعها من خلال توفير الموارد المالية لها .ذلك أن الواقع في الجزائر كما في غيرها من الدول النامية يبين أن هذا الميدان لا يحضى بالأهمية اللازمة رغم ماله من أهمية في تنمية وتطوير القطاع الفلاحي.

* لعمل على تطوير وتشجيع القطاع الزراعي من خلال سياسة زراعية شفافة وفعالة من أن تعيد الاعتبار لهذا القطاع بما يضمن استقرار اليد العاملة وتوضع حد للهجرة الريفية، هذه السياسة يجب أن تكون مدعمة بإتباع أساليب وتقنيات حديثة مع الاهتمام بمكانة الزراعة ووضع حد للطرق البدائية التقليدية والعمل على استغلال مياه الري من خلال توفير شبكات الري والصرف والسدود والجسور والاهتمام بالطرق الرئيسية والفرعية نظرا لأهميتها بالنسبة للقطاع الزراعي.

* تكوين الفلاحين والإطارات والمختصين وتشجيع الشباب على العمل في القطاع الزراعي واستخدام الوسائل الحديثة في هذا القطاع.

* ضرورة خلق وتوسيع الأسواق الريفية لتمكين الفلاحين من تسويق فائض إنتاجهم مع ضرورة الاهتمام بتحسين وتخفيض تكاليف النقل والتسويق والتخزين وإلغاء الاحتكار.

* ترقية الصادرات خارج المحروقات ويتأتى هذا من خلال تطوير القطاع الزراعي وتنويعه ليتمكن من تأمين الحاجات الداخلية وتصدير الفائض.

* حث على تحفيز الادخار من أجل خلق التراكم الرأسمالي إلى جانب أسلوب الفلاحة الصحراوية والعمل على رفع نسبة الأراضي المسقية منها وذلك من خلال السدود وخلق احتياطي ما يكفي وتحديد أسعار المنتجات الفلاحية ليتمكن الفلاحون من تحقيق دخل يمكنهم من إعادة توظيفه بدلا من استهلاكه والعمل على زيادة الاستثمارات المالية في الزراعة الموجهة لأغراض توفير مستلزمات الإنتاج المادي و الخدمي للزراعة.[54]

[54] د. باشي احمد، القطاع الفلاحي بين الواقع و متطلبات الإصلاح ، مجلة الباحث عدد / جامعة الجزائر، ص .

الخلاصة:

من خلال هدا الفصل قمنا بدراسة حول تمويل القطاع الفلاحي, تأكيد أهمية التمويل بالنسبة للمؤسسة مهما كانت صفته سواء كان حديثا أو تقليديا، فكل صنف له إيجابياته وسلبياته, وطبيعة تمويل الفلاحي كطبيعة الاحتمالية فهذا المتغير يعتمد على ظواهر تقوم من طرف الإنسان قمنا بإعطاء لمحة حول القروض الفلاحية الذي ركز أهميته على تطوير الاقتصاد و تحقيق الاكتفاء الذاتي,و مخاطر و ضمانات التي تواجهها هذه القروض, فالجزائر عانت من عدة مشاكل في تحقيق التنمية المستمدة, فالزراعة في الجزائر أصبحت مهمشة بعد اعتمادهم على المحروقات , نظرا لهذه الصعوبات و زيادة مستوى المعيشي عمدت الدولة من اجل تطوير في إنتاجها السنوي,بوضع خطط وبرامج تنموية من أجل النهوضمن هذا القطاع، ومن بين هذه البرامج المخطط الوطني للتنمية الفلاحية والبرامج التنموية منها برنامج الإنعاش الاقتصادي والبرنامج التكميلي لدعم النمو والبرنامج الخماسي والتي تهدف في مجملها إلى تحسين إطار معيشة السكان وبعث التشغيل وتوفير شروط استقرار النشاطات و إعادة التوازن الجهوي, وهذا استنتجنا أن مساهمة الفلاحة في الناتج المحلي والتشغيل عرف تطورا في السنوات الأخيرة، بينما إنتاج المحاصيل الزراعية الأساسية في الجزائر هي نسبة قليلة بكثير من نسبة المطلوبة.

الفصل الثالث

دراسة ميدانية لحالة تمويل مشروع استثماري من طرف بنك الفلاحة والتنمية الريفية على مستوى وكالة عين تموشنت

الفصل الثالث : الدراسة الميدانية لحالة تمويل مشروع استثماري من طرف بنك الفلاحة والتنمية الريفية على مستوى وكالة عين تموشنت

تمهيد :

بعد نهايتنا من دراسة الجانب النظري لموضوعنا إشكالية تمويل القطاع الفلاحي سنتطرق إلى الجانب التطبيقي لكي نوضح و نفصل ما قمنا بدراسته نظريا و ما هو موجود لدى البنك ، و لأجل ذلك السبب قمنا بتربص ميداني على مستوى بنك الفلاحة و التنمية الريفية (BADR) بولاية عين تموشنت لمدة شهر كامل من أجل تسليط الدراسة التطبيقية على كيفية تمويل مشروع استثماري (قرض التحدي) ، وفي دراستنا التطبيقية اعتمدنا على وسائل عديدة للحصول على المعلومات الكافية الخاصة بالخدمات و المزايا المقدمة من طرف وكالة عين تموشنت ،و كذلك اعتمدنا بالمرفقات و الوثائق الداخلية لهذه الوكالة .

و سنتطرق من خلال هذا التربص إلى إعداد و تقديم نظرة شاملة لبنك الفلاحة و التنمية الريفية ، كذلك سنقدم وكالة عين تموشنت ، وقمنا أيضا بدراسة حالة ميدانية لتقديم قرض في ايطار التحدي من طرف البنك لعين تموشنت .

المبحث الأول: تقديم عام لبنك الفلاحة و التنمية الريفية

تمهيد :

لقد شهد قطاع الفلاحة عجزا كبيرا و غير واضحا، رغم أنه كان يمول من طرف البنك الوطني الجزائري. فكان من الضروري إنشاء بنك مختص فقط في مجال الفلاحة . فنشرت وزارة المالية في أحد المنشورات الخاصة بالبنك الوطني تقرير ينص على إنشاء بنك فلاحي –مشروع تمهيدي- في عدد (أوت – سبتمبر) لسنة 1981 يختص في تمويل هذا القطاع مع ضمانه للموارد الكافية و اللازمة لتنمية هذا المجال .

المطلب الأول: نشأة و تعريف بنك الفلاحة و التنمية الريفية

نظرا للأهمية التي اكتسحاها و شهدها قطاع الفلاحة و الذي بدوره يعد من أهم الدعامة الأساسية التي يرتكز عليها اقتصاد أي دولة من الدول ، و يعد أيضا مصدر أساسي للمواد الأولية و محقق للأمن الغذائي ، إلا أن قطاع الفلاحة كان يمول من طرف البنك الوطني الجزائري ، و لكن الدولة الجزائرية قررت إنشاء بنك خاص بالقطاع الفلاحي .

حيث انشأ بنك الفلاحة و التنمية الريفية BADR بموجب المرسوم رقم 106-82 المؤرخ في 13 مارس 1982 و الذي صدر و ترسم في الجريدة الرسمية رقم 11 في 16 مارس 1982 برأس مال يقدر ب 1.000.000.000 (مليار) دينار جزائري .[55] و ذلك بهدف تنمية و ترقية القطاع الزراعي و المحافظة عليه ، حيث قام هذا البنك بتمويل المؤسسات الفلاحية التابعة للقطاع الاشتراكي ن ومزارع الدولة و المجموعات التعاونية و مزارع القطاع الخاص أيضا ،كذلك اهتم بجانب الري و الصيد البحري و الثروة السمكية .

و في سنة 1988 و وقعت عدة إصلاحات للبنك حيث تحول إلى شركة مساهمة برأس مال مقدر ب 22 مليار دينار جزائري مقسم إلى أسهم (2200 سهم) . وفي سنة 2000 ارتفع رأس مال البنك إلى 33 مليار مقسم على 3300 سهم مكتتبة من طرف الدولة .

ولكن في سنة 1990 تمتع بنك الفلاحة و التنمية الريفية بالاستقلالية التامة وذلك بفضل قانون النقد و العرض الذي ألغي نظام التخصص و أصبح كغيره من البنوك لقيامه بجميع الوظائف البنكية كمنح التسهيلات و المشاركة في جمع التوفير و الادخار ن و المساهمة في التنمية . و لتحقيق هذه الأهداف وضع البنك على مستوى بلد الجزائر أكثر من 300 وكالة مؤطرة مع توظيف أكثر من 7000 موظف لها[56] .

[55]مرسوم رقم 16-82 المؤرخ في 13 مارس 1982 المتعلق بإنشاء بنك الفلاحة و التنمية الريفية –الجريدة الرسمية العدد 11 في 1982/03/16
[56]المديرية العامة لبنك الفلاحة و التنمية الريفية

و عليه فبنك الفلاحة و التنمية الريفية هو مؤسسة اقتصادية مالية، و يعتبر من البنوك التجارية يحكمها القانون الأساسي التجاري حسب المرسوم 106-82 المذكور سابقا. يعمل البنك على جمع الموارد المالية الفائضة من الأفراد و الأعوان الاقتصاديين و يقوم بإقراضها لأصحاب العجز الذين بأمس الحاجة إلى التمويل ، و ينشط في تنمية القطاع الفلاحي .

المطلب الثاني: مهام و أهداف بنك الفلاحة و التنمية الريفية

***أولا : مهام البنك**

يسعى بنك الفلاحة و التنمية الريفية إلى تحقيق التنمية في مجال الفلاحة، و ذلك من خلال ما يقوم به من مهام مختلفة و يمكن تلخيص هذه المهام فيما يلي :

-تكثيف و تطوير الموارد و العمل على رفعها و تحسين تكاليفها.

-وضع الإمكانيات المالية الممنوحة من قبل الدولة الجزائرية من أجل تنمية و تغطية قطاع الفلاحة.

-معالجة كل عمليات الائتمان و الصرف الأجنبي و كذا الخزينة و قيمه بالتعامل مع المؤسسات الأخرى.

-القيام بالمساعدات المالية للمؤسسات الخاصة و التي تتعلق بنشاطها و يساهم في تنمية الجانب الريفي .

-منح القروض طويلة، متوسطة و قصيرة الأجل.

-فتح حسابات للأشخاص حسب طلبهم .

-تمويل مختلف العمليات المتعلقة بالتجارة الخارجية من استيراد و تصدير .

-العمل على تحفيز و تشجيع الزراعة و الحرف اليدوية و الصناعات الغذائية .

-تقديم مزايا و عروض و خدمات للمدخرين.

***ثانيا: أهداف بنك الفلاحة و التنمية الريفية**

يمكن تلخيص أهداف هذا البنك فيما يلي :

-يعمل على محافظة و استقرار حصته في السوق و تأقلمه مع التغيرات التي تطرأ عليه .

-يعمل على زيادة الموارد بأقل التكاليف الممكنة و تحقيق أكبر قدر ممكن من الربح عن طريق القروض الإنتاجية و المتنوعة.

- جلب الزبائن و إرضائهم و ذلك من خلال تقديم خدمات و توفير المنتجات التي تلبي حاجياتهم .

-يعمل البنك على توسيع و تطوير شبكته .

-إدخال فكرة التنمية التجارية عن طريق إدخال تقنيات إدارية متطورة و جديدة كالتسويق و إدراج للمنتجات الجديدة.

-العمل على توسيع الأراضي الفلاحية و تحسين الخدمات .

-يساهم بنك الفلاحة و التنمية الريفية في دعم الاقتصاد الوطني.

المطلب الثالث: الهيكل التنظيمي لبنك الفلاحة و التنمية الريفية

سنقدم الهيكل التنظيمي لبنك الفلاحة و التنمية الريفية في الشكل التالي:

الشكل رقم (1) : الهيكل التنظيمي العام لبنك الفلاحة و التنمية الريفية

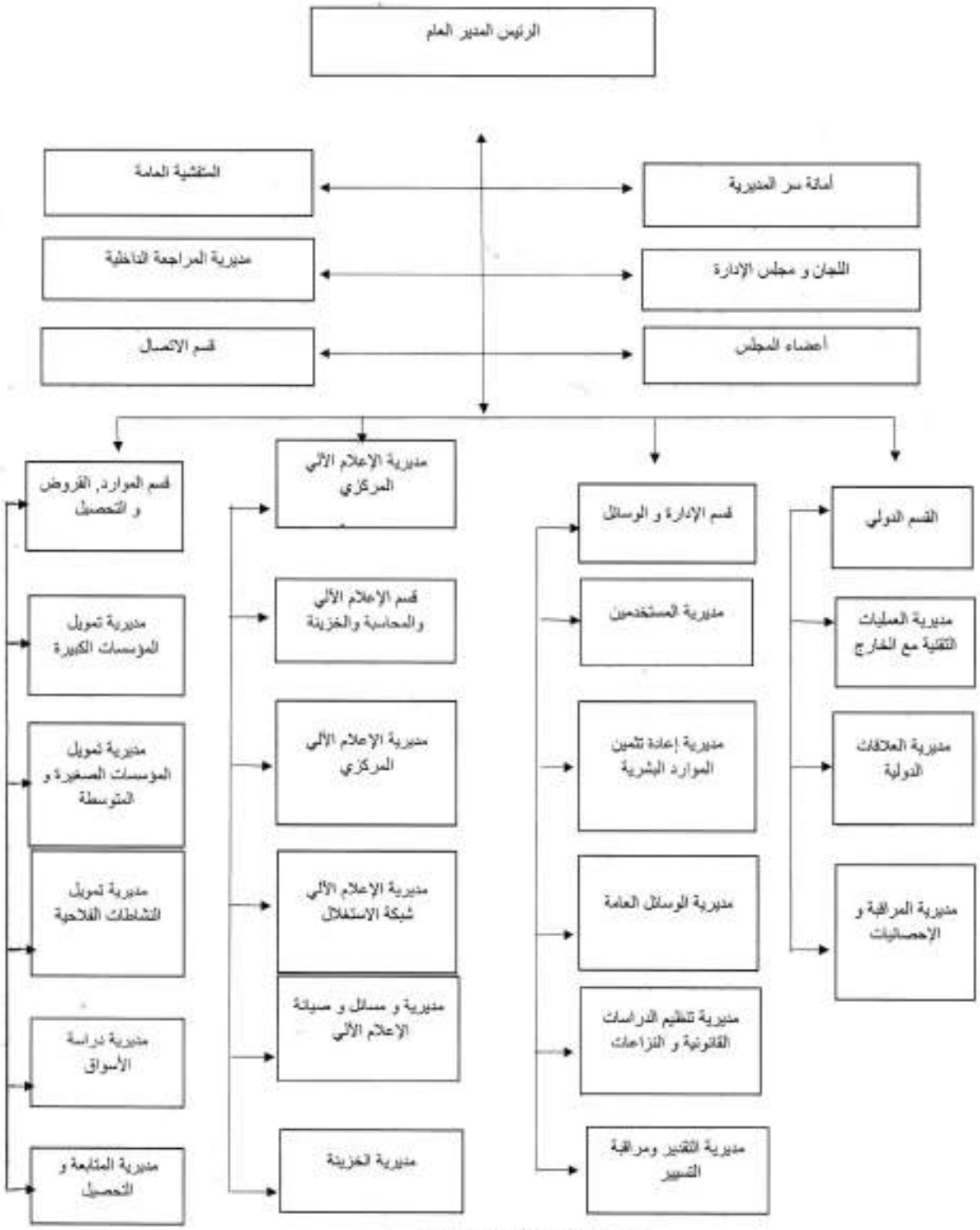

المصدر: وثائق مقدمة من طرف البنك

المبحث الثاني : تقديم وكالة عين تموشنت

تمهيد:

تعتبر الوكالة النواة الرئيسية و جهاز الاستقبال الخاص بالبنك و هي عيئة مركزية للبنك ، و التي تسمح بحسن استقبال الزبائن و المتعاملين الاقتصاديين و كل الوكالات المتواجدين في الولاية يشكلون مجموعة استغلال مع أنه كل وكالة تتكون من مصلحتين :

-مصلحة الزبائن

-مصلحة الاستغلال

أما الفرع فهو أساسا هيئة لا مركزية مقرها متواجد بالولاية تعمل على المساعدة و التوجيه و التنظيم و التنسيق بين جميع الوكالات التابعة لها ، حتى أنها تقوم بمراقبة أعمال الوكالات. فمديرية الفرع يتم تسييرها من طرف المديرية العامة و تتكون من فرعين :

1-مديرية فرعية للأعمال الإدارية المالية .

2-مديرية فرعية مكلفة بالاستقلال و الالتزام .

المطلب الأول : نشأة وكالة عين تموشنت

تأسست وكالة بنك الفلاحة و التنمية الريفية لعين تموشنت بموجب الرسوم 106-82 المنشئ لهذا البنك في 13 مارس 1982 ، و هي إحدى وكالات البنك الوطني الجزائري المتنازل عنها حسب المادة 61 من الرسوم نفسه ، وهي تابعة للمجمع الجهوي للاستغلال و يرمز لها ب 051 و تضم ما يلي :

-وكالة بني صاف 516

-وكالة حمام بوحجر 769

-وكالة المالح 768

-وكالة العامرية 770

حيث شرعت الوكالة في النشاط و التعامل مع مختلف الزبائن بواسطة وسائل بسيطة هادفة إلى تطوير و تحسين معاملاتها من خلال تطوير وسائلها من مستخدمين و أجهزة الإعلام الآلي ، و هي تضم عدة موظفين بالإضافة إلى عمال نظافة و حراس .

و عليه فوكالة عين تموشنت 772 هي وكالة رئيسية و كغيرها من الوكالات تلعب دورا هاما و لا تخضع للمنافسة ، والتي تقع في طريق وهران .

و الشكل التالي يوضح وكالات عين تموشنت :

الشكل رقم (2) :وكالات بنك الفلاحة و التنمية الريفية –فرع عين تموشنت–

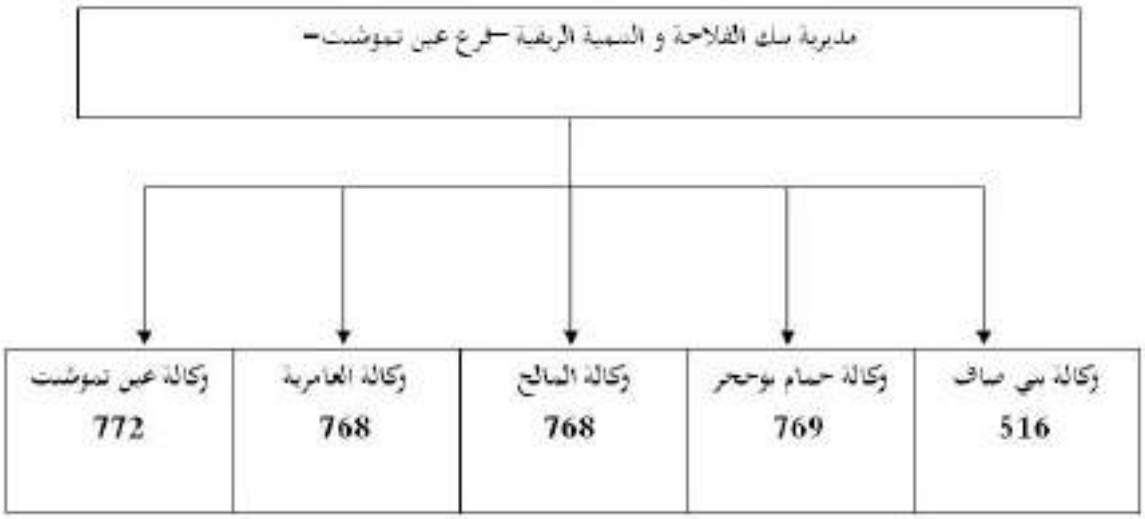

المصدر : معلومات مقدمة من طرف عمال الوكالة

المطلب الثاني : وظائف و المبادئ التي ترتكز عليها وكالة عين تموشنت

***أولا : وظائف وكالة عين تموشنت**

إن وكالة بنك الفلاحة و التنمية الريفية لولاية عين تموشنت 772 تقوم ب العديد من الوظائف سنذكرها كالأتي :

-تعمل الوكالة على المواجهة التامة لمخاطر الصرف على القروض الخارجية بصفة عقلانية .

-تعمل الوكالة على إعطاء و تقديم أكبر قدر ممكن من الخدمات.

-العمل على تطوير هيئة الموظفين في الوكالة ومنح الأولوية لحاملي الشهادات .

-تحسين و تطوير العلاقات الاقتصادية و التجارية مع متعامليها (الزبائن).

-منح القروض للمستثمر و المراقبة الفعلية عن كيفية استعمالها و القيام بكل العمليات البنكية المطلوبة من الزبائن .

عرض المنتجات و الخدمات و المزايا الجديدة عن طريق :

*تصفية المشاكل المالية.

*أخذ الضمانات الملائمة و تطبيقها ميدانيا .

*تمويل المشاريع الداخلية في ايطار تشغيل الشباب .

*تمويل التجارة الخارجية.

*حسن الاستقبال و التوجيه الجيد للزبائن.

ثانيا : المبادئ التي ترتكز عليها وكالة عين تموشنت

أثناء مباشرة أعمال الوكالة لمختلف مهامها الذكورة أعلاها ، لا بد عليها أن تقوم على مجموعة من المبادئ عل مستوى بنك الفلاحة و التنمية الريفية بولاية عين تموشنت و تتمثل في :

1-مبدأ الاستغلال : تقوم الوكالة باستقبال الزبون بحسن اللباقة و الاحترام و تقدم له كل الخدمات المطلوبة و تعميمه و إرشاده بكل المعلومات الصحيحة و التفاصيل الكافية ،لكي يكون الزبون على علم .

2-مبدأ القرض و المخاطرة : من ميزات بنك الفلاحة و التنمية الريفية لولاية عين تموشنت هو الائتمان على الأموال المودعة فيه ، لذلك فهو حريص على المتعاملين حرصا قانونيا من أجل كسب الثقة لهم ، وهو ملزم أن يعيد تلك الأموال إلى أصحابها و مع ذلك فهناك إثبات خطي يتمثل في الحرص على الضمانات التي يقدمها .

3-مبدأ السيولة: يعني توفير المال النقدي الجاهز لتسديد طلبات السحب المطلوبة من أصحابها حين وقتها، فعلى البنك دائما أن يكون جاهزا في أي وقت كان، ومن هنا يتبين لنا أنه موفر سيولة هائلة حتى إن رغبوا المتعاملين في سحب أموالهم.

4-مبدأ الخزينة: من وجوب البنك أن يترك نسبة معينة من المال في الخزينة، وذلك لغرض تغطية الحسابات و معاملات الزبائن . أما الجزء الباقي (الفائض) فيوجه إلى البنك المركزي .

5-مبدأ الأمن : يعد البنك المؤتمن عن الأموال حيث يلجأ الأفراد إليه من خلال تعاملاته التجارية و ادخار أموالهم تفاديا لمشكل المخاطرة بالأموال التي يتعرضون لها كالسرقة أو الإتلاف . ولهذا فان البنك يعد كجهاز أمن و ملزم بالمراقبة الصارمة لهذه الأموال .

المطلب الثالث : الهيكل التنظيمي للوكالة

الشكل (3) : الهيكل التنظيمي لوكالة عين تموشنت 722

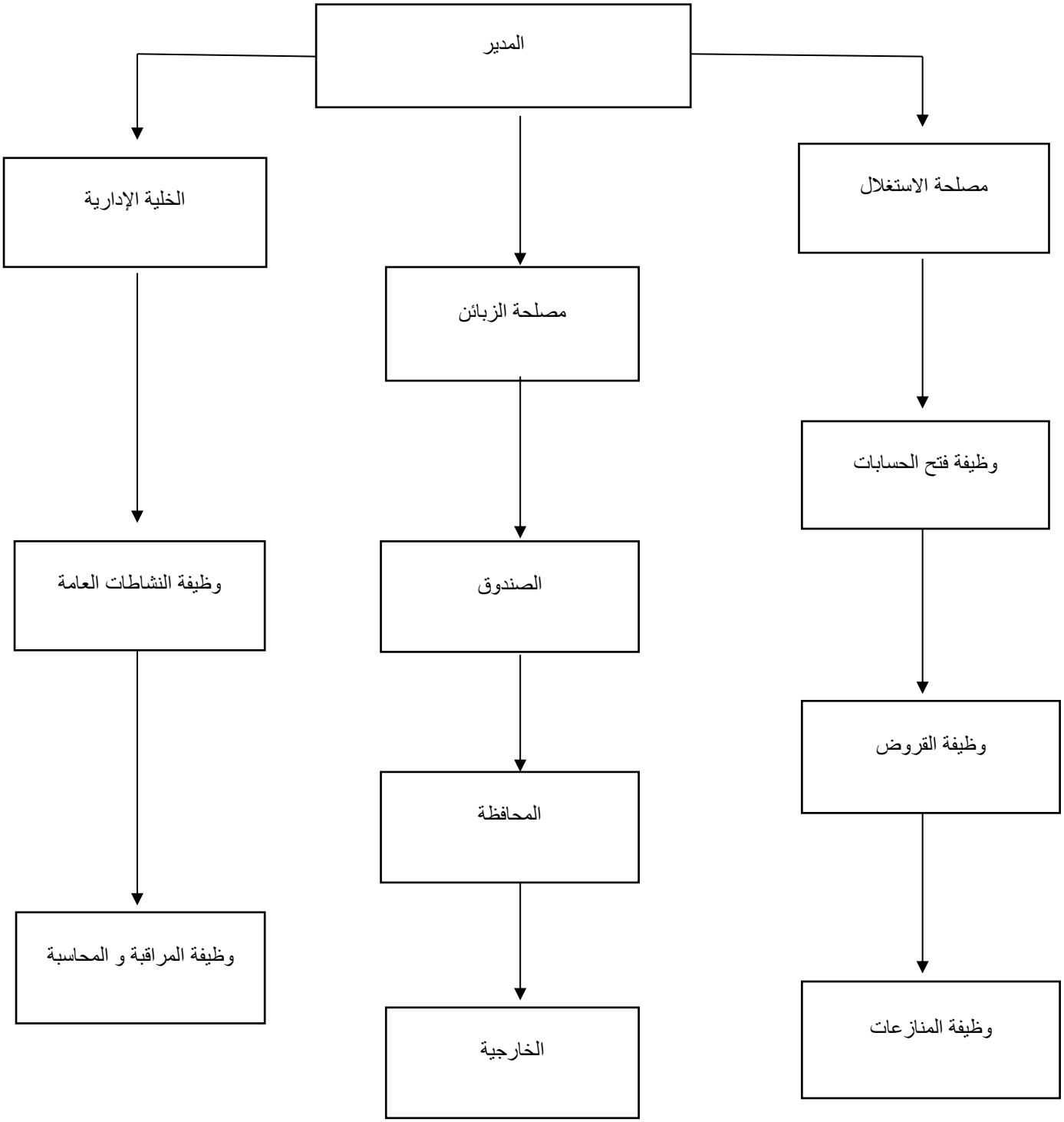

المصدر : وثائق مقدمة من طرف عملاء وكالة عين تموشنت

المبحث الثالث :الدراسة التطبيقية لتقديم قرض في ايطار التحدي من طرف وكالة عين تموشنت 722

من المهام الرئيسية لبنك الفلاحة و التنمية الريفية منح القروض التي يستفيد منها كل الأشخاص الطبيعيين و المعنويين التي تتوفر فيهم الشروط لتطوير الفلاحة، و لهذا السبب قام البنك بطرح قروض استثمارية (قرض التحدي).

المطلب الأول: ما هو قرض التحدي ؟

***أولا : تعريف قرض التحدي**

يعتبر القرض في ايطار التحدي من القروض الاستثمارية التي يقدمها بنك الفلاحة و التنمية الريفية ، و هو عبارة عن قرض ممنوح للاستثمارات المدعمة نسبيا ، و قد تكون مدة ها القرض طويلة أو متوسطة المدى ، و يمنح هذا القرض من أجل خلق منشات فلاحية و حيوانية و المزارع القائمة و المتواجدة على مستوى الأراضي الفلاحية غير المستعملة التابعة للملكية الخاصة أو الأملاك الخاصة بالدولة .

***ثانيا : الفئات التي تستفيد من قرض التحدي**

-الأشخاص الطبيعيين و المعنويين مرفقين بسجل الأعباء المصادق عليها من طرف الهيئات المخول لها من طرف وزارة الفلاحة و التنمية الريفية.

-أصحاب أو ملاك الأراضي الخاصة غير المستعملة و أصحاب المستثمرات الفلاحية أو الحيوانية الجديدة التابعة للأملاك الخاصة بالدولة .

-المزارعين و مربي الحيوانات سواء كانوا فرديين أو منظمين في تعاونيات أو مجموعات مكونة قانونيا .

-المزارع التجريبية و النموذجية.

-المؤسسات الاقتصادية العامة أو الخاصة الناشطة في مجال الإنتاج الفلاحي ، تحويل أو توزيع المنتوجات الفلاحية .

***ثالثا : المشاريع المؤهلة من قرض التحدي**

1-فيما يتعلق بأشغال التهيئة و حماية الأراضي :

- الصرف و التطهير.
- أشغال التوجيه و إزالة الحجارة.

- وضع مصدات الرياح.

- التعديل.

- أشغال التسوية و تهيئة الأراضي.

- فتح الأراضي الفلاحية.

- جلب الطاقة الكهربائية.

2- عمليات تطوير السقي الفلاحي :

- تجنيد معدات الري و تهيئة و انجاز الآبار الجديدة.

- استقطاعات التلال ، العثور على مصادر المياه ، تحويل المياه ، الحفر و الآبار.

- انجاز أحواض لتخزين المياه.

- تجهيز مضخات المياه.

- إنشاء شبكات توزيع المياه.

- إنشاء و إعادة تهيئة قنوات الصرف.

- تصليح المضخات الموجهة للاستعمال الفلاحي.

3- وسائل الإنتاج و اكتساب المؤهلات :

- الحصول على المواد الأولية : بذور ، نباتات ، أسمدة و منتوجات.

- الإنتاج الحيواني: منتجات صيدلانية، أشغال التهيئة، إعادة تأهيل الهيئات الموجهة لتغذية الماشية.

- قلع النباتات التي عمرت طويلا

- عمليات تقطيع النباتات.

- اقتناء وسائل النقل الخاصة.

- اقتناء العتاد و التجهيزات الخاصة بتربية المواشي.

4- انجاز منشات التخزين ، التحويل ، التعبئة ، التغليف و التقييم :

- انجاز و تجديد الصناعات التحويلية و المنتوجات الفلاحية الكائنة بالقرب أو على المزارع.

- انجاز منشات تخزين المنتوجات الفلاحية.

- بناء أو تهيئة المنشات الخاصة بمنتوجات التعبئة و التغليف لاستعمالها في المجال الفلاحي و الصناعات .

***رابعا : الوثائق التي يحتوي عليها ملف قرض التحدي**

من أجل الحصول على القرض ينبغي تقديم ملفا كاملا كما يلي :

- طلب خطي من المستفيد (الزبون ، الفلاح) للقرض.

- شهادة ميلاد أصلية.

- نسخة من شهادة التعريف الوطنية.

- شهادة الإقامة.

- شهادة من صندوق التأمين على حوادث العمل.

- كشف الخالصة للضريبة لمدة تقل عن 03 أشهر .

- نسخة من السجل التجاري.

- شهادة تخصص الزبون.

- شهادة الخبرة الميدانية و التصنيف المهني.

- شهادة التأمين متعددة الأخطار المهنية.

- وثيقة إثبات فتح الحساب الجاري لدى بنك الفلاحة و التنمية الريفية .

- إعداد ل ميزانية محاسبية متوقعة و جدول حسابات النتائج.

وعند قبول الملف من طرف البنك ، فيقوم هذا الأخير بتسليم وصل إيداع لطالب القرض.

***خامسا: مميزات قرض التحدي**

تتميز قيمة قرض التحدي ب 1000.000 دج إلى 100.000.000 دج بالنسبة للقرض المتوسط و الطويل المدى . حيث مدى التأجيل للقرض يكون من سنة إلى سنتين بالنسبة للقرض المتوسط الأجل ، أما القرض طويل الأجل فيكون يتراوح ما بين سنة إلى خمس (05) سنوات .

مدة القرض تكون من ثلاث (03) سنوات إلى سبعة (07) سنوات بالنسبة للقرض المتوسط الأجل ، أما القرض طويل الأجل فمدته من ثمانية (08) سنوات إلى 15 سنة .

يساهم الزبون (الفلاح) ب 10% إلى 20 % من تكلفة المشروع أي حسب الملكية و حسب تقرير اللجنة .

أجال استعمال القرض المتوسط الأجل ما بين 06 إلى 12 شهر كأقصى حد من بداية استلام القرض ، أما القرض طويل الأجل فيكون من 06 إلى 24 شهر من تاريخ استلام القرض.

نسبة الفوائد في القرض طويل و متوسط المدى هي 5.25 % إلى أن تم تعديلها في سنة 2021 إلى نسبة 5.50 %و الامتيازات على عاتق الزبون .

المطلب الثاني: دراسة ملف طلب قرض التحدي

تقدم السيد المسمى ب (ق . ز) البالغ من العمر من مواليد 1662، إلى بنك الفلاحة و التنمية الريفية من أجل طلب قرض في ايطار التحدي بهدف الحصول على جرار فلاحي و مستلزمات فلاحية (محراث) ، مع تقديمه للملف ، و قامت مصلحة الكلفين بالزبائن باستلامهم لملفه على البنك لتتم دراسته و فحصه .

***أولا : معلومات عن الفلاح**

-الطبيعة القانونية : شخص طبيعي.

- طبيعة الاستثمار: جديد لدى البنك

-نوع القرض : قرض التحدي

***ثانيا : تقديم المشروع**

المصلحة المكلفة بالقروض قامت بدراسة ملف السيد (ق . ز) دراسة معمقة و دقيقة من أجل القبول أو الرفض.

فبعد الدراسة تبين أن موقع المشروع في م ف م مولي سي جمال 01 بلدية سيدي بن عدة،الحامل لبطاقة الفلاح رقم 46 12 . وعند اتفاقية القرض من طرف اللجنة و الموافقة ، حيث تبين و قدرت تكلفة المشروع ب2.431.871.11 دج

نوع القرض : قرض استثماري متوسط الأجل في إطار التحدي (اقتناء جرار و المحراث)

نسبة الفائدة : 5.25 % و بالسبة ل 05 سنوات الأولى تكون 0%

السنة السادسة 1 % و السنة السابعة 1%

عقد امتياز

المساهمة الشخصية 20 %

اهتلاك متزايد

مدة القرض: 7 سنوات

فترة التسديد: سنة واحدة

الضمانات المقدمة :

– حتى يوافق البنك من منح القرض لا بد من تقديم ضمانات و هي عديدة:

و السيد (ق. ز) قدم ما يلي :

*الرهن القانوني: قام الفلاح برهن قطعة أرضه وذلك من خلال تقييمها عند خبير مختص

*تعهد توثيقي برهن الجرار و المحراث الممولة من طرف البنك + تأمين على كل المخاطر مع ملحق إضافي للبنك و توكيل البنك بتجديد التأمين و رهن العتاد و التجديد السنوي للتأمين طيلة مدة القرض.

المطلب الثالث : الدراسة المالية للمشروع الاستثماري

بعد الانتهاء من الدراسة الكاملة و النهائية للملق تأتي مرحلة الدراسة المالية :

1– الاستثمارات :

الجدول رقم (07) : دراسة تكلفة المشروع

العتاد	الكمية	سعر الوحدة	المبلغ الكلي
الجرار	01	2.171.871.00	2.171.871.00
المحراث	01	260.000.00	260.000.00
المجموع			2.431.871.00

من انجاز الطالب حمياني أسامة و فدان اعتمادا على الوثائق المقدمة من طرف البنك

أي التكلفة الاستثمارية للمشروع قدرت ب 2.431.871.00 دج

2- التركيب المالي :

الجدول رقم (08) : الدعم المقدم من طرف وكالة عين تموشنت 772

البيان	التكلف الاستثمارية	المساهمة الشخصية	قرض التحدي
الجرار	2.171.871.00	434.374.20	1.737.496.80
المحراث	260.000.00	52.000.00	208.000.00
المجموع	2.431.871.00	486.374.20	1.945.496.80
المعدل	%100	20%	80%

المصدر : من إعداد الطالبين حمياني و فدان بالاعتماد على الوثائق المقدمة

من الجدول أعلاه :

أن المساهمة الشخصية هي المبلغ الذي يساهم به السيد ق . ز و هي 20% من التكلفة الاستثمارية للمشروع .

المبلغ الذي يغطيه البنك هي 80 % من التكلفة الاستثمارية للمشروع و هي مبلغ قرض التحدي و هو 1.945.496.80 دج.

و مدة هذا القرض 7 سنوات .

خلاصة الفصل :

بنك الفلاحة و التنمية الريفية يعد من أهم البنوك في المجال الاقتصادي و الساحة الجزائرية بحبث أنه ممتلك لأبرز و أهم شبكة مصرفية في البلد ، و أيضا إلى عدد المشاريع التي يقوم بتمويلها و التي من خلالها يحقق منافع و أهداف بالنسبة له و بالنسبة للمجتمع .

إن بنك الفلاحة و التنمية الريفية بنك حساس ذو منفعة و يعمل بدوره الأساسي على دفع عجلة التنمية إلى التقدم و الازدهار من خلال خدماته لمنح القروض و التسهيلات إلى الزبائن الطالبة للقرض ، فهو مساهم بشكل كبير في الإنتاج و الاستهلاك و غيرها من المتغيرات الاقتصادية الخاصة بالتنمية .

و من أجل منح القروض يتطلب توفير سياسة القرض و الإتباع الأحسن للمعايير و الإجراءات التي تكون فعالة و ناجحة.

خاتمة عامة:

من خلال البحث الذي قمنا به و تعبنا لأجله لكونه موضوع مهم جدا ، يجدر القول بأن القطاع الفلاحي يعد من أهم القطاعات الأساسية و الضرورية التي تساهم في نمو و قيام هيكل النظام الاقتصادي في البلاد . وذلك بدفع عجلة التنمية إلى التقدم ، بالإضافة إلى الدور الذي يلعبه لعلاقته المباشرة بالقطاعات الأخرى .

ومن خلال تربصنا الميداني لبنك الفلاحة و التنمية الريفية اتضح لنا الأهمية التي يكتسبها هذا الأخير و الذي يعتبر كمصدر أولي لتمويل القطاع الفلاحي حيث أنه يقدم قروض من أجل تنمية المشاريع الفلاحية ، و التشجيع و التحفيز لكل الفلاحين و حتى الشباب لكي يحد من ظاهرة من ظاهرة البطالة . بالإضافة أيضا إلى الصندوق الوطني للتعاون الفلاحي بدون نسيانه فهو أيضا مساهم في تنمية هذا القطاع .

ومن خلال الدراسة يمكن التلخيص في شكل نقاط ما يلي :

***نتائج البحث:**

- التمويل يعتبر آلية من آليات تمويل القطاع الفلاحي .
- نضرة (قلة) التحفيزات و التسهيلات بالنسبة للفلاحين .
- الانعدام الشبه الشامل للشباب في هذا القطاع و عدم التوجه إليه .
- عدم الاهتمام بالفلاح من خلال إرشاده و تعميمه بكل المزايا و القروض المتواجدة في المجال الفلاحي .
- عدم إعطاء الأولوية للمجال الزراعي .

***التوصيات:**

- من الضروري إنشاء معاهد فلاحية و دعوة الشباب إليها لتأهيلهم و تشجيعهم على خدمة الأرض و التكفل بالقطاع الفلاحي بصفة عامة .
- يجب التوفير الهائل للسيولة و منحها إلى المستثمرين الفلاحين و منحهم الأولوية و التسهيل لهم .

قائمة المصادر والمراجع

قائمة المراجع:

*الكتب:

1-سليمان بوذياب، اقتصاديات البنوك، المؤسسة الوطنية للدراسات و النشر و التوزيع، الطبعة الأولى، مصر، 1996.

2- د.يخراز يعدل فريدة، تقنيات و سياسات التسيير المصرفي، ديوان المطبوعات الجامعية، الطبعة 2،2000

3-إسماعيل محمد هشام،النقود و البنوك، المكتب العربي الحديث، مصر، 2005.

4-طلعت أسعد عبد الحميد، الإدارة الفعالة لخدمات البنوك الشاملة، كلية التجارة جامعة المنصورة، الطباعة المتحدة للإعلان مدينة 06 أكتوبر، مصر، 1998.

5-محمود حميدات، مدخل للتحليل النقدي، ديوان المطبوعات الجامعية، بن عكنون الجزائر، 2000.

6-أحمد لهيبات وسعد طبري و محمد الأمين بن الزين، الاقتصاد و المانجمنت و القانون، مصادق عليه من طرف لجنة الاعتماد و المصادقة للمعهد الوطني للبحث في التربية-وزارة التربية الوطنية- وفق القرار رقم 717،م.ع،2009.

7- خباية عبد الله، الاقتصاد النقدي، مؤسسة شباب الجامعة، الإسكندرية،2008.

8-طارق الحاج، مبادئ التمويل، دار الصفاء للنشر و التوزيع، عمان الأردن، 2002.

9-عدنان هشام السمراني، الإدارة المالية، دار الصفاء، عمان الأردن، 1997.

10-مفلح عقل، الإدارة المالية و التحليل المالي، دار المستقبل للنشر، الطبعة الثانية، عمان، 2000.

11-دريد كامل الشيب، إدارة العمليات المصرفية، دار المسيرة للطباعة و النشر، الطبعة الأولى، المجلد 1، عمان، 2015.

12-مصطفى رشدي شيحة، الاقتصاد النقدي و المصرفي، الدار الجامعية، الاسكندرية، مصر، 1985.

13-علي بطاهر، الائتمان المصرفي و التحليل الائتماني، دار الوراق للنشر و التوزيع، عمان الأردن، 2004.

14-خلف بن سلمان بن الصلحي بن النمري، الخصائص و القواعد الأساسية للاقتصاد الزراعي في الاقتصاد الإسلامي، مؤسسة شباب الجامعة، مصر، 1996.

*الأطروحات و المذكرات:

15–غرناوط طاوس و غ شاشوة مليكة، آلية تسيير القروض البنكية و متابعتها في البنك الجزائري الخارجي، مذكرة لنيل شهادة جامعية تطبيقية فرع الإعلام الآلي، جامعة أمحمد بوقرة، بومرداس، 2001.

16– عرابة رابح، التسويق البنكي و أفاق تطبيقه في المؤسسة البنكية الجزائرية في ظل اقتصاد السوق – حالة القرض الشعبي الجزائري، أطروحة لنيل شهادة دكتوراه في علوم التسيير فرع إدارة أعمال –كلية العلوم الاقتصادية و علوم التسيير–، جامعة الجزائر، 2009–2010.

17–بطاهر علي،إصلاحات النظام المصرفي الجزائري وأثارها على تعبئة المدخرات و تمويل التنمية، أطروحة دكتوراه دولة في العلوم الاقتصادية–فرع التحليل الاقتصادي،جامعة الجزائر،2005–2006.

18–سماح طلحي، قرض الإيجار و إشكالية تمويل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة، مذكرة ماجستر لعلوم التسيير، تخصص مانجمنت مؤسسة، المركز الجامعي العربي بن مهيدي، أم البواقي، 2007.

19–سلطاني صليحة و موساوي مليكة، دور الجهاز المصرفي في تمويل المؤسسات الاقتصادية، مذكرة لنيل شهادة الدراسات الجامعية التطبيقية، جامعة بومرداس، 2001.

20–عائشة بن موسى، دور التمويل المصرفي في الاقتصاد، تخصص بنوك جامعة تطوير القطاع الفلاحي، مذكرة مقدمة لنيل شهادة ماستر في العلوم الاقتصادية،2014–2015

21–قرين بوزيد، دراسة حول الفلاحة الجزائرية، رسالة ماجستر في العلوم الاقتصادية،2001

22–فوزية غربي،الزراعة بين الاكتفاء و التبعية، أطروحة دكتوراه دولة في العلوم الاقتصادية، جامعة قسنطينة، 2007–2008.

23– بن قدور ع و بوزوينة محمد هشام، التمويل البنكي للقطاع الفلاحي في الجزائر،مذكرة لنيل شهادة الماستر في علوم التسيير، جامعة عين تموشنت،2021/2020

*الملتقيات و المداخلات:

24–مصيطفي عبد اللطيف و بلعور سليمان، النظام المصرفي بعد الإصلاحات، الملتقى الوطني الأول حول الإصلاحات الاقتصادية في الجزائر الممارسة التسويقية، المركز الجامعي بشار–الجزائر، 2004.

25- بن سمينة دلال و بن سمينة عزيز، التمويل المصرفي للقطاع الفلاحي في ظل الإصلاحات الاقتصادية، دراسة حالة الجزائر، مداخلة ضمن فعاليات الملتقى الدولي حول سياسات التمويل، و أثرها على الاقتصاديات و المؤسسات دراسة حالة الدول النامية،جامعة محمد خيضر بسكرة، 21 و 22 نوفمبر 2006.

26-قرومي حميد، معز و زكية القطاع الفلاحي في سياسة التشغيل بالجزائر، أوراق عمل مقدمة ضمن الملتقى العلمي الدولي بعنوان القطاع الفلاحي و متطلبات تحقيق الأمن الغذائي بالدول، جامعة المدية، 28 و 29 أكتوبر2014.

*المجلات:

27-نايلي الهام و لموشي زهية، إصلاحات النظام المصرفي وأثرها علو مواكبة تغيرات البيئة المصرفية الدولية، مجلة الإدارة و التنمية للبحوث و الدراسات، جامعة أم البواقي-الجزائر،جوان 2020.

28- د. باشي أحمد، القطاع الفلاحي بين الواقع و متطلبات الإصلاح، مجلة الباحث العدد2003/03، 2003.

*المحاضرات:

29-شاكر القزويني، محاضرات في اقتصاد البنوك، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2003.

*القوانين و المراسيم:

30-المادة 11 من قانون النقد و القرض (10/90) المؤرخ في أفريل 1990.

31- قانون رقم (03/10) المؤرخ في 2010/08/15 يحدد شروط و كيفيات استغلال الأراضي الفلاحية التابعة لأملاك الخاصة بالدولة، الجريدة الرسمية العدد 46، الصادر في 18 أوت 2010.

32- المرسوم التنفيذي رقم (134/11) المؤرخ في 22 مارس 2011 و المعدل للمرسوم رقم (15/04) في 22 جانفي 2004 الذي يحدد شروط و مستوى الإعانات الممنوحة للمستفيدين من القروض المصغرة.